1877
2291

RUOSMA
1877
2291

1672

سف ١٤

تحفة السنية في فضائل الجهاد

ف
٧٥

٢٢٩١

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

وقف عمدة ملوك الدوران وسلسلة آل عثمان
مشكوة انوار انواع الحسنات مصباح مشارق محاسن
المبرات محيي السنة امام الامة السلطان ابن السلطان
السلطان ابو المحاسن والمواهب عثمان خان
ابن السلطان مصطفى خان لازالت انامل
مصافح الاقبال ساعية لحمله مفاتيح
ابواب الامال وانا الداعي لدولته
الحاج ابراهيم حنيف المفتش باوقاف
الحرمين المحترمين
عفي عنه

NURUOSMANIYE KÜTÜPHANESI
Kısmı: Evvakıf
Y: 1877
Eski kayıt: 2291
Tasnif No: 297.3 = 927

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فضل المجاهدين على القاعدين ووعدهم من عباده المكرمين
واعد لهم الجنة التي اعدت للمتقين جزاء بما كسبوا من جهاد المشركين
وبشر الذين يقاتلون في سبيله صفا كانهم بنيان مرصوص بالحور
العين واتاهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وهو
الفوز المبين وقال في حقهم والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
ان الله لمع المحسنين وابشر بان اظفرهم على الذين كذبوا بايات
ربهم وكانوا عنها غافلين والذين كفروا بلقاء ربه حبطت اعمالهم
فاصبحوا الخاسرين وشرفهم بخطاب كلوا مما غنمتم حلالا طيبا وهو خير



الرازقين ونفرهم بحم لا يبصرون وطه ويس وجعلهم ظاهرين على
القوم الكافرين لعنهم الله في الدنيا والآخرة وعذبهم بعذاب مهين
والصلوة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين ارسله بالهدى
ليتم نوره ولو كره المشركون وبعثه في الاميين بكتاب مبين
انه لهدى ورحمة للمؤمنين وامرهم بالجهاد على الذين غلبت
شقوتهم وكانوا قوما ضالين واخبرهم بالفتح المبين في الكتاب المستبين
فقال انا فتحنا لك فتحا مبينا وعلى آله المهتدين واصحابه المتقين
الذين جاهدوا في الدين وظفروا على الغاوين وغلبوا على الطاغين
واظهروا شعائر الاسلام واحكموا قواعد الشرع بغاية الاحكام
وبعد فلما رايت قصور العباد في الجهد على الجهاد وعاينت فراغ
الغزاة عن فضائل الغزاة واخذت الفتور في اهتمامهم والفطور
في اقدام اقدامهم على مقابلة البغاة ومقاتلة الطغاة وشاهدت
الضعف في عزيمتهم وصرف همتهم الى مناضلة الغواة ومجادلة

العصاة ووجدت فيهم المساهلة في المفادة والمفارة والعاهة
الشراكسر في المعازة والمعاداة مع انهم كانوا اوفر من حصى
البطحى، واكثر عددا من رمال الدهنا، وصار عددهم كعددهم
كعددهم خارجا عن العد والتعديد ومددهم كمددهم بحيث
يضيق عن احاطته نطاق التحديد وآل امر هيبتهم وشدة
شوكتهم وقوة قدرتهم ومقدرتهم الى ما لا عين رات ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب بشر عملت رسالة في الارشاد الى فضائل
الجهاد وارشادا للمجاهدين الى السيادات الابدية ودلالة
للمؤمنين على السعادات السرمدية وتحريضا للغازين على
شدة القتال وتحريضا للقاتلين على مشاهدة ذي الجلال
والنظر الى وجهه بكرة وعشيا في دار الجلال ثم لما جعلتها
بكر الافهام لا كوهم من الاوهام بان اجعلها عرضة سنية
وتحفة سنية وهدية بهية لملك ملك ملك العجم والكرى لحضرت

وملیک

ومليك استولى على الغبرا الى البسيطا الخضرا وملك ارتقى في العلى
الى منزل الشورى وخليفة وهب له ملكا لا يبلى وبشره بالبشرى
وهو سلطان الورى شامل الفيض من الاثير الى الثرى
شادخ العزة واضح التحجيل في البرايا ذا اللواء المرفوع في جود
والعطايا رافع رايات العدل من الحضيض الى الذرى ناصب
اعلام البدر في الشمس والثرى يا شعر له العز والقدر بين الورى
وسمك السماكان فوق العلى يسيل الآه كل سائل ينادى
نداه الى من يرى وعتباته بابه هم المفلحون لزوار داره هدايا
الهدى فناه مقام لارباب فضل وبابه مقام لاهل النجا
بانفاس عدله لا حي الهدى بسلطان قهره اماتت الغوى
وما دام نجم وسار النجوم ودار الدراري سموات السما انار
الآه بانوار عدله مصابيح بدر دليل التقى ومد نداه بسط
مداه الى يوم حشر ودار الجزا وما دمت حيا لا ادعو له

بهذا البقاء وطول المدى وهو حضرة السلطان السلطان بايزيد
بن السلطان محمد بن السلطان مراد خان لا زال زمانه ربيعا
وشانه رفيعا وباعه رحيبا وبابه من سماكان قريبا وبره
بالبر محيطا والى البحر محيطا مصيبا وانا اسال الله العظيم السداد
وان يهديني في كل امر الى نهج الصواب وسبيل الرشد وطريق
الرشاد وها انا افيض في المقصود بعون الله الملك المعبود ورتبت
الرسالة على ثلثة فصول **الفصل الاول** في فضايل الجهاد
وحرمة الفرار عن الزحف **اعلم** ان الجهاد افضل الطاعات
واشرف العبادات وبه ينوط السعادات في الدارين
ويدور عليه السيادات في النشاتين وكيف لا فان افضل الاعمال
احمزها واشقها ولا اشق للنفس من بذل الروح وفيه كمال
الاطاعة للمولى وطلب رضاه بما هو الغاية في مخالفة الهوى
ودلالة على زيادة الايمان واليقين بالعقبى وربما يؤدي

الى الشهادة

الى الشهادة الكبرى التي بها الزلفى والدرجة العليا في الاخرى
وفايدته اشرف الفوايد والعوايد وهي اعزاز الدين وتكثير
المسلمين وتقويتهم ودفع شر المشركين قال الله تعالى
لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون
في سبيل الله باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا
وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا
رحيما **فانظر** الى ما في الآية من التعرض لفضل المجاهدين
على القاعدين ثلث مرات اجمالا وتفصيلا فاجمل اولا
فقال لا يستوي القاعدون الاية ثم اوضح وفصل فقال
فضل الله المجاهدين فراعى الترقي في التفصيل الدال
على ترغيب المجاهدين في مزاولة الجهاد وتحريك القاعدين
غير اولي الضرر وتحريضهم على مباشرة ذلك العمل ليرتقي

فی منزلته الی منزلتهم ولا یبقی فی الانحطاط فذکر فیه اولا ان
المجاهدین مفضلون علی القاعدین درجة مع کون کل منهما
موعودا بالحسنی ای المثوبة الحسنی وذکر ثانیا انهم مفضلون
علیهم باجر عظیم درجات منه ونکر اجرا للتعظیم وصرح بالتعظیم
المفهوم منه للتاکید واورد الجمع الدال علی کثرة درجاتهم
وقیده بالاضافة الی نفسه فقال درجات منه ای درجات مقررة
من جنابه وفیه تعظیم شان الدرجات المنعمة علیهم التی فضلوا
بها ثم اورد المغفرة والرحمة والمعنی ان الله آجرهم اجرا
عظیما هو الدرجات الموهوبة منه ومغفرة ذنوبهم
بسبب هذا العمل والرحمة علیهم وانعام النعم الجلیلة علیهم
اللائقة بکرمه وفضله علیهم ثم ان قوله غیر اولی الضرر
لما اوهم الاضراء لیسوا مشترکین فی نفی التسویة حیث
خصص النفی بالقاعدین غیر اولی الضرر دفعه بان قال ان المجاهدین





مفضلون علی مطلق القاعدین المتناول للاضراء ایضا
فانه المتبادر من ترک التقیید بغیر اولی الضرر بعد تقییده
فی الاول ولیس النفی محضا بذلک ولم یقتصر علی ما یدفع به ذلک
الوهم بل اشار الی تقسیم القاعدین المفضل علیهم وبین مراتب
التفضیل وتفاوته بینهم فقال درجة ای اذا کان القاعدون
اضراء ودرجات ای اذا کانوا غیر ذوی ضرر دفعا لما عسی
یتردد المخاطب فی ان القاعدین لیسوا متفاوتین فی
المفضولیة وان مراتب التفاوت ماذا واغناء للسائل
من سؤاله فعلی هذا لا یکون اللام فی القاعدین للعهد اشارة
الی ما سبق من القاعدین الموصوف بغیر اولی الضرر بل للجنس
الشامل للنوعین فیکون ملاحظة الضرر وغیر الضرر منهما
من درجة ودرجات ویکون الجملتان تفصیلا للجنس الی النوعین
وتبیینا لحکم کل فکانه قال ان القاعدین نوعان نوع فضل

بدرجة ونوع بدرجات وما ذكر في الكشاف يدل على ان
يكون اللام للعهد ويكون المعنى انهم فضلوا على القاعدين
غير اولي الضرر فورد الاشكال لانهم فضلوا بدرجات لا بدرجة
واحدة وانما المفضلون درجة هم الاضراء وقد صرح به في ذلك
الكتاب واجيب عنه بوجوه لا يخلو كل منها عن التكلف تركناها
مخافة التطويل وانما صرح بنفي الاستواء عن القاعدين غير اولي
الضرر مع انه لا يشتبه على احد عدم استوائهم ولم يصرح بنفيه
عن القاعدين الاضراء وفيه نوع اشتباه لان النفي انما سيق
للترغيب وهو انما يتصور في القادرين من القاعدين
وللاهتمام بترغيبهم صرح به بخلاف الاضراء فانهم لا يقدرون
ليصرح بترغيبهم والتعرض بنفي الاستواء عنهم انما وقع تبعا
لاغناء السائل عن السؤال كما سبق فالمناسب له ان يكتفي
بالاشارة وقد يقال في تفسير الآية ان الدرجة ارتفاع منزلتهم

عند الله



عند الله والدرجات منازلهم عند الله والدرجات منازلهم في
الجنة او الدرجة ما في الدنيا من الغنيمة والذكر الجميل
ودرجات ما في الاخرة لا عين رات ولا اذن سمعت
او الدرجات للمجاهدين بالاموال والانفس والدرجات
للمجاهدين على الاطلاق بحيث بينا ولطرف القلب عن
الالتفات الى ما سوى الله والاول للجهاد الاصغر اعني مع
الاعداء من الكفرة والثاني للجهاد الاكبر اعني مع النفس التي
هي اعدا عدو فعلى هذا مقابلة القاعدين على الاطلاق
المتناول للاضراء وغيرهم او المخصوص بغير اولي الضرر
بالمجاهدين المطلق باعتبار مقابلته ببعض اجزاء المجاهدين
اعني الجهاد الاصغر اذ الجهاد الاكبر لا ينتفي عن القاعدين
البتة ولا ينافيه الاقامة في مكانه اللهم الا ان تفسر القعود
بترك الجهاد وهو بعيد وقال الله تعالى ان الله اشترى من

المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله
فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التورية والانجيل
والقرآن ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي
بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم مثل الله اثابتهم بالجنة
على بذلهم انفسهم واموالهم في سبيله بالشرى لاشتراكهما في
مبادلة امر مرغوب بامر مرغوب واضاف الشرى الى ذاته
والبيع الى المجاهد لان تسليم الثمن مقدم على تسليم المثمن
ويلزم على المشتري تسليم الثمن اولا ثم على البايع تسليم المبيع
وتسليم الثمن الهوى الجنة التي هي الثمن وان كان متأخرا
عن تسليم انفسهم واموالهم الا ان الوعد به مقدم ولما كان
تحقق وعد الله في حكم تحقق الموعود كان تقدمه في حكم تقدمه
وايضا شبه الجنة بالدراهم والدنانير التي خلقت لاجل الثمنية
وجعلت غير مقصودة بل وسيلة في كونها وسيلة غير مقصودة

فناسب



فناسب ان يسمى مثبتها مشتريا وايضا طلب المشتري العقد
في المبايعات واظهار الرغبة فيه في الاكثر مقدم في العادات
على طلب البايع له ولما كان طلب هذا العقد واظهار رغبته
من جهة الباري مقدما على طلب العبد له ناسب ان يضاف
الشرى اليه تعالى والبيع الى العبد وايضا اذا علم في المبيع
العيب فالرد للمشتري دون البايع فقصد باسناد الشرى
الى نفسه ان نفس العبد المبيعة لا يردها الى المجاهد البايع مع
علمه بما فيه من العيوب لانه علام الغيوب وايضا اذا كان مشتريان
لمبيع واحد وتقدم شراء احدهما على شراء الاخر فالشراء
فالشراء المتأخر ليس بصحيح فالمبيع للمشتري الاول لما تقدم ههنا
عقد الله على عقد الشيطان جعل الله نفسه مشتريا تنبيها على ان
نفس العبد المبيعة له دون الشيطان ولا اعتبار لعقده المتأخر
فيستحق بالعقد الاول الجنة ولا يستحق بالعقد الثاني جهنم

وهذه نكتة جليلة تفردت باكثرها ولم اجدها في كتب القوم
وقوله يقاتلون فيه معنى الامر كقوله تجاهدون في سبيل الله
باموالكم وانفسكم لان القتال واجب والامر بتسليم البدل فيما
هو في صورة السلم مناسب وبه يحسن كون يقاتلون بيانا
للاشتراء غاية الحسن كانه قال اشترى بان امرهم بالقتال
وانما لم يجعل في معنى الامر صريحا لانه لا يحسن في يقتلون مبنيا
للمفعول واورد على قراءة تقديم المبني للمفعول ان من قتل
عقيب القتال كما يقتضيه الفاء التعقيبية في فيقتلون لا يقتل
واجيب بان المسند اليه مجموع المؤمنين من حيث هو مجموع
لا المؤمنين بمعنى كل واحد والمعنى ان ذلك يوجد في ذلك المجموع
بان يكون بعضهم مقتولا والبعض قاتلا وقيل لا حاجة الى
هذا لان وقوع الامرين عقيب القتال لا يوجب الترتيب بينهما
قال في الكشاف ولا ترى ترغيبا في الجهاد احسن مما ذكر في هذه الآية

يدل عليه



يدل عليه ما ذكره في وجه اسناد الاشتراء الى النفس والبيع الى
المجاهدين وكذلك تقول ان الله امر بالجهاد والقتال
في هذه الآية في صورة العقد وجعل احد المتعاقدين ذاته
والبدل ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
ولم يجعل المعقود عليه ان يصيروا مقتولين البتة بل يقتلون
ايضا وفيه انتقام الاعداء وجعل الوعد حقا ثابتا في كتبه
التي لا يأتيها الباطل من بين يديه والواعد من لا احد اوفى
بالعهد منه واوجب الاستبشار بهذا البيع دلالة على غاية
الربح وحكم بان ذلك المشار اليه المغني هو الفوز العظيم
كانه لا فوز عظيم سواه قال في الروضة ونزول الآية في الشابة
من الصحابة وذلك ان النبي كان جالسا بين الصحابة اذ جاء
شاب فارس متلثم بعمامة فنزل وقام بين يدي النبي صلى الله
عليه وسلم واثنى على الله تعالى ثناء بليغا وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم

صلوة كاملة فتعجب النبي صلى الله عليه وسلم من لطيف خطابه فقال
الك حاجة قال نعم قال وما هي قال رضاء الله ورضاء رسوله
قال الك مال قال عندي عشرة آلاف دينار ورثتها من ابي
وقد وضعها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال فلينفق النبي صلى
الله عليه وسلم فيما احب فلما وقف عنده ساعة نزل جبرائيل عم
بهذه الآية وقال خذ يا محمد ما اتاك من المال وقل له اني
قد قبلت منه فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك منه وفرقه ولم يلبث الا
يسيرا حتى نودي بالنفير فخرج النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى
القتال فلما التقت الفئتان جاء فارس ودخل بين الصفين
وقاتل قتالا شديدا حتى قتل تسعة وثلثين من العدو
ثم طعن فسقط عن فرسه فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فاذن
هو بالشاب فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم بكى وقال جزاك الله
خيرا اما تشتهي في هذا الوقت قال وجه خالي ان اراه فقال النبي صلى



من هو قال ابو موسى الاشعري وقال لعمر رضي الله عنه علي بابي
موسى الاشعري فلما ذهب استقبله ابو موسى فقال عمر رضي الله عنهما
الى اين قال انا في آت وقال يدعوك النبي عليه السلام قال عمر
رضي الله عنه كان ذلك ملكا من الملائكة ارسله الله اليك فلما
رآه الشاب قال خالي ورب الكعبة فعانقه ثم عانق النبي
صلى الله عليه وسلم ومضى سبيله فدفنه النبي عليه السلام فلما ادخل
لحده غمض النبي عليه السلام عينيه فسئل عن ذلك فقال من كثرة
حور العين نزلن كرامة له ثم اعلم انه لا ينبغي للمجاهد ان
يقع في اقدامه فتور وفي اهتمامه على المحاربة قصور خوفا من الاكثار
وغلبة الكفار فان الكتاب المبين وتنزيل رب العالمين دليل
قاطع وبرهان ساطع على ان القليل منهم اذا صبر غلب على كثيرهم
جزما قال الله تعالى يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال
ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم

مائة يغلبوا الفا من الذين كفروا بانهم قوم لا يفقهون الآن
خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة
يغلبوا مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله والله مع
الصابرين انظر الى كلام رب العزة في الكتاب الذي
لا ريب فيه كيف كلف النبي لتحريض المؤمنين على القتال الذي
هو مبالغة الحث وشرط بشرط هو في معنى الامر لمصابرة
الواحد للعشرة اولا وللاثنين ثانيا والوعد والبشارة
بان الجماعة من المؤمنين ان صبروا غلبوا عشرة امثالهم او
ضعفهم في آن ضعفهم بعون الله وتاييده ثم انه تعالى بين
بقوله بانهم قوم لا يفقهون ان سبب هوانهم وخذلانهم و
مغلوبيتهم في طول زمانهم عدم ايمانهم وايقانهم بالله وباليوم
الآخر لا يثبتون ثبات المؤمنين بالآخرة ونيل الثواب
وعوالي الدرجات وقتلوا او قتلوا ويقدمون بجهلهم بالله

في زمان قوتهم



نفرة ولا يستحقون منه الا الخذلان لانه خلاف من يقاتل
على بصيرة ومعه ما يستحق منه من النصرة والاظهار
وهذا السبب ظاهر في حق الكفرة الذين نزل الآية فيهم وشرع
حكم مصابرة الواحد للعشرة بالنظر اليهم فانهم ينكرون
اليوم الآخر والثواب والعقاب فيه اشتمال ما هو سبب
عادي للمغلوبية اعني عدم الثبات لعدم الاعتقاد باليوم
الآخر اما الكفرة الذين خفف الحكم بالنسبة اليهم وهم الكفرة
العام لنا في الحشر ومثلها فانهم يستحقون الهوان والخذلان
منه بمجرد كفرهم وجعلهم بما يجب الايمان به سواء كان يوم
الآخر او غيره وهذا سبب غير عادي للخذلان بل محض
عناية الله للمؤمنين وتاييد سيد المرسلين فانهم اذا
كانوا مغلوبين مع كونهم ضعف عدد المسلمين وان اشتركوا
في اعتقادهم الثواب ومحاربتهم طلبا له يكون ذلك

لكفرهم وجعلهم مما يجب الايمان به وهو سبب غير عادي بل بالشدة

ثم انظر الى ما في الآية من ايجاب المصابرة على الواحد

بمقابلة العشرة اولا ومقابلة الاثنين ثانيا

وحرم فراره من العشرة او الاثنين وعن ابن جريج كان

ان لا يفر و يثبت الواحد للعشرة وكان رسول الله

بعث حمزة رضي الله عنه في ثلثين راكبا فلقي ابا جهل في

ثلثمائة راكب قيل ثم ثقل عليهم ذلك وضجوا منه وذلك

بعد مدة طويلة فنسخ وخفف عنهم بمقاومة الواحد

الاثنين وقيل كان فيهم قلة في الابتداء ثم لما كثروا

بعد نزل التخفيف فان قلت هذا غير ملائم لقوله تعالى

وعلم ان فيكم ضعفا لان كثرتهم بعد قلتهم مما يفيد

قوتهم لا ضعفهم قلت لما اعتمدوا على عنايته الا غاية

الاعتماد حين كونهم قليلين وكان توكلهم عليه لا على الكثرة

قوى الله

قوى الله ابدانهم على تلك المصابرة وشدد اقدامهم على تلك

المحاربة بخلاف ذاتهم السابقة في الحرب بمقتضى طباعهم

غاية المخالفة ثم لما كثروا واعتمدوا على كثرتهم نوع اعتماد

انحط من تلك القوة نوع انحطاط فقرب قوة ابدانهم

واقدامهم من القوة التي كانت على مجرى طباعهم فخفف

الله لذلك وغير الحكم الى ما يناسبه من قوتهم والمراد من

الضعف انحطاط تلك القوة القوية التي هي اثر قوة الاعتماد

والتوكل عليه فان قلت كيف يستقيم عطف قوله وعلم

ان فيكم ضعفا على قوله خفف مع ان الان جعل ظرفا لخفف

فان تقييد العلم بالضعف بقوله الآن يوهم انتفاء العلم

بالحادث قبل وقوعه قيل في جوابه ان علمه يتعلق به ابدا

اما قبل وقوعه فبانه سيقع وحال وقوعه فبانه يقع وبعد

وقوعه فبانه وقع واقول هذا الجواب انما يتم ان لو كان علمه

زمانيا ويتصور بالنسبة اليه ماض وحال ومستقبل كما هو
شان ساير الزمانيات وليس كذلك فان ذاته وصفاته
ليستا زمانيتين ولا يتصور بالنسبة اليه ماض وحال
ومستقبل وليس معنى علمه بشيء في وقته ان ذلك الشيء معلوم له
في ذلك الوقت بحسب احد اوصافه فان الزمان لا يتصف بها
بالنسبة الى ما ليس بزماني بل انه يعلم وقوعه في ذلك الوقت
ازلا وابدا بلا اتصاف في ذلك الوقت باحدى تلك الصفات
بالنسبة اليه وهو علم متعال عن دخول الزمان فيه متصفا
باحدى تلك الصفات وهذا التحقيق هو الذي افتاده الفاضل
الشريف في الموضعين في الالهيات من شرح المواقف ولكن المراد
بما يوهم دخول الزمان في علمه بحسب تلك الاوصاف الا
التشبيه والتصوير بصورة تعلق العلم الحادث لحكمة
اقتضت **قال في الكشاف** انما كرر مقاومة الاقل الاكثر

في الاول

في الاول والثاني وهو معنى واحد للدلالة على ان الحال مع
القلة والكثرة واحدة لا تتفاوت ههنا وان كانت
تتفاوت في بعض الاوقات فربما لا يقاوم الواحد العشرة
ويقاوم المائة الالف وكذا الحال في صورة التخفيف فان
بعض الاقل بقدر لا يقاوم الاكثر وبعض الاقل الذي
يكون على تلك النسبة العددية اذا كان اكثر يقاوم وهذا
من عناية الله ايضا للمؤمنين **قال في شرح الكبير لشمس الائمة**
وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب
اربعة وخير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة آلاف
ولا يغلب اثنا عشر الفا من قلة وكلمتهم واحدة وفي قوله
لا يغلب اثنا عشر الفا من قلة اي اذا كانوا من الكاملين
ممن اتبعوا النبي واظهروا الايمان دليل على انه لا يحل
للغزاة ان ينهزموا وان كثر العدو اذا بلغوا هذا المبلغ

لان من لا يغلب فهو غالب ولكن هذا اذا كانت كلمتهم واحدة
والمراد به الاتحاد في الاعتقاد بمعنى الكلمة التي يصير به
المعتقد مؤمنا وقد كان مظهر الايمان من الاسلاميين
ومتبعي النبي في يوم حنين اثنا عشر الفا ثم ولوا منهزمين
كما قال ثم ولوا مدبرين ولكن لم يكن كلمتهم واحدة لاختلاط
المنافقين والذين اظهروا الاسلام من اهل مكة يومئذ
لم يحسن اسلامهم بعد واما عند اتحاد الكلمة فلا يغلب لهم الغزاة
لانهم ثلث جيوش اربعة آلاف على الميمنة وهو خيار الجيوش
ومثل ذلك في الميسرة ومثله في القلب وادنى الجمع المتفق عليه
يساوي اكثر الجمع في الحكم وبما استفدنا من الآية والحديث
من الحكم بغلبة الجماعة القليلة الصابرة والمتفقة في الكلمة
على الكثيرة من الكفار ظهر ان من لم يحرض المؤمنين على الجهاد
ومنع محاربتهم خوفا من غلبة الكفار الذين كان عددهم اقل

من المؤمنين

من المؤمنين وطاقتهم انقص من طاقتهم او مثلها فرضا
فقد خالف النص ثم اللائق بامامنا وخليفتنا الذي كان
الاعداء له اجل وظيفتنا ان يحرض المؤمنين على القتال
والجدال مع الذين كفروا من الضلال ويحرصهم على المقاتلة
بقوم لا يفقهون فيستحقون بالاذلال ولا يلتفت الى منع
مانع من ذلك ان وقع فانه معصية كبيرة ومخالفة للحجج القطعية
والنصوص القوية الجلية وان يقصد الى معاونة غلبة
المؤمنين على الكافرين وشاهده صدق وعد الله بالغلبة ما
كما شاهده السلاطين السابقة من آل عثمان سيما ما شاهده
سيد الغزاة سلطان مراد تغمده الله بغفرانه واسكنه فراديس
جنانه من الوقعة الواقعة في ارض الروم في مكان المسمى بقوصوه
حيث انهزم جيش المسلمين في اوايل الحرب وتفرقوا بحيث
لم يبق مع ذلك السلطان المجاهد سلطان المجاهدين جعل الله

مع الله الصديقين في اعلى عليين من الرجال والنسوان
الا انه شرذمة قليلة لا يعبا بهم وكان الكفرة مقدار ثلثين
الفا او يزيدون وقد احاطوا المسلمين وصبر ذلك الامير ومن
معه صبرا فارجا عن المعاد حتى غلبوا وظفروا وما كان ذلك
الا بمحض عناية الله لتاييد الدين القويم الشرع المستقيم
**ثم اني سمعت ممن اثق** انه قال سمعت من بعض مشاهير ذلك
الزمان من العلماء المدعو بمولانا فخر الدين انه قال سمعت
من ذلك السلطان المنصور المظفر ملك المجاهدين بالجهاد الاكبر شكر
الله مساعيه وغفر ذنوبه ومعاصيه انه قال لما انهزم المؤمنون
في اول الحرب واحاطوا المسلمين اختلج في قلبي الفرار من تلك
الديار طلبا للخلاص من ايدي الكفار فالهمت عقيبه الثبات
والقرار فقلت لنفسي انك لو هربت من هذه المعركة طلبا
للنجاة من كسيا فالعصاة يقتلون كل الغزاة بل جميع المسلمين

والمسلمات

والمسلمات والعاجزين من العجايز والمشايخ والصالحين
السالكين والمشايخ ويحرقون المصاحف والمساجد ويخربون
الجوامع والمعابد ويملكون ديار الاسلام بانواع المفاسد
وانت لا تقدر الا بالثبات ما امكن ولا تملك الا نفسك
فان كان الله يريد بقاك وحيوة عباده فنعم المسؤل والمولى
وان قدر موتك فليجعل ما شاء العباد فانك لا تتمكن على
دفعه فلما القي في روعي هذا المعنى زال الخوف من قلبي بالكلية
ولم يبق اثر منه **ولعمري** ان احدا لم يره ولم يرو عن احد
مغلوبية سلاطين الروم في مقابلتهم مع الكفار في وقعة
حادثة بل المرئي والمروي غلبتهم على الاستمرار بعون
القادر القهار موافقا لوعده الكريم في كتابه القديم **ومن عجايب**
ان يتنبه عليه سلطاننا وامام زماننا وجعل الله من المغفلين
بالجهاد المبشرين بالفوز العظيم الذي هو هو اقصى المراد

ان من ترك القتال في غاية الاشكال وفيه مخالفة المصلحة وموافقة
المفسدة اما الاول فلان الحكمة في ايجاب الجهاد اظهار العقايد
الحقة واجراء الاعمال المتفرعة عليها بين المكلفين والكفرة
المعاندون مانعون منها ولا يتصور دفعهم الا بالقتال والقتال
ربما يؤدي القتال الى الاسر والاسلام من اسره واذا
ترك يفوت تلك المصلحة واما الثاني فلان الكفار اذا لم
يتعرض لهم بالقتل يكثر ذراريهم واعداد جيوشهم ويزداد
عمارة ديارهم ويقل خوفهم عن جيوش المسلمين بل يعدم
مهابتهم في اعينهم بسبب بيان قوة قتالهم وغلبتهم وذلك
يؤدي الى تقويتهم قلبا وقالبا فيفضي الى غلبتهم على المسلمين
نعوذ بالله ويدل على ما ذكرنا ما فسر به هذه الآية ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة من ان المراد بالتهلكة ترك الجهاد والغزو
قال في الكشاف في ذكر محتملات النهي الذي هو مدلول

الآية

الآية او عن ترك الغزو الذي هو تقوية العدو وايد
هذا الاحتمال بقوله فقال ابو ايوب الانصاري نحن اعلم
بهذه الآية وانما نزلت فينا صحبنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنصرناه وشهدنا معه المشاهد وآثرناه على
اهالينا واموالنا واولادنا فلما فشى الاسلام وكثر اهله
ووضعت الحرب اوزارها رجعنا الى اهالينا واولادنا
واموالنا نصلحها ونقيم فيها فكانت التهلكة الاقامة
في الاهل والمال وترك الجهاد وما جاء من هذه الاثر
اذا تبايعتم بالعين واتبعتم اذناب البقر ولم تهتموا للجهاد
ذللتم حتى يطمع فيكم والعين جمع العينة وهو نوع بيع احدثه
البخلاء من الكلمة الربوا المتخلص للتحرز من محض الربوا وقد بين
صورته في الكتب الفقهية فكره ذلك ابن عمر محتجا بهذا الحديث
الذي رواه على ما في التيسير الكبير لان فيه اظهار البخل وترك

ما نُدِب اليه من اقراض المحتاج قوله وابتعتم اذناب البقر
اى اذا اشتغلتم بالزراعة وتركتم الجهاد واصلا كان ذلك
سببا لطمع العدو فيكم وكرتهم اى حملتهم وغلبتهم عليكم
فتذلون بذلك وقال في شرح السير الكبير وعن عمر قال لا تزال
هذه الامة على شريعة من الاسلام حسنتهم فيها لعدوهم
قاهرون عليهم ظاهرون ما لم يصبغوا الشعر ويلبسوا المعصفر
او يشاركوا الذين كفروا في صغارهم فاذا فعلوا ذلك كانوا
قمنًا ان ينتصف منهم عدوهم وفيه بيان النفرة لهذه الآ
ما داموا مشغولين بالجهاد بيان ذلك في قوله تعالى ان تنصروا
الله ينصركم وفيه بيان انهم اذا ركنوا الى الدنيا واتبعوا اللذات
في الشهوات واعرضوا عن الجهاد وظهر عليهم عدوهم وقوله
كانوا قمنًا ان ينتصف منهم عدوهم اى خليقا وجديرا ان
ينتقم منهم عدوهم ثم كنى اتباع الشهوات بان يصبغوا الشعر



بغيره وبالخضاب لستر غيب النساء فيهم فاما نفس الخضاب
غير مذموم بل هو من سيماء المسلمين قال النبي عليه السلام غيروا
الشيب ولا تشبهوا باليهود فقال الراوي رايت ابا بكر
على منبر رسول الله ولحيته كانها ضرام عرفج يعني انه كان مخضوب
اللحية ومن فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين الاعداء
كان ذلك محمودا منه وفي قوله او يلبسوا المعصفر دليل على ان
الثوب الاحمر غير محمود فالظاهر انه مكروه كراهة تنزيهية
وهو الذي اراد بالكراهة في قوله وانما كان لبس حلة حمراء
في الابتداء ثم كره استعمالها بعد ذلك للرجال والدليل عليه انه
صرح بعد هذا بانه لا باس بلبسها وقوله او يشاركوا الذين
كفروا في صغارهم اى يلتزموا الخراج فيشتغلوا بالزراعة
ويعرضوا عن الجهاد اذ فيه خوف غلبة العدو ونعوذ بالله هذا
واعلم ان ما ذكرنا من الشواهد على فضل الجهاد وتفضيل

المجاهدين من القعاد بين العباد وان كان يكفي في التحريض
والتحريض لمن القى اليه السمع وهو شهيد الا انه لما كان استمرار
الكسل المانع من العمل مما يفضي الى التسويف والتأخير الى
اخر الاجل آثرت الاطناب في هذا الباب **فنقول** ومما
يدل على تلك الفضيلة بابلغ وجه هذا النص والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين فانه يدل على ان من
تحقق منه المجاهدة لمحض ذات الله ورضاه كما يدل عليه صيغة
الماضي مع جعل ضمير الذات ظرفا لها مبالغة في الاخلاص
بهداية الله سبله قال البعض معناها محلى انه يزيد فيها قال
انما يرتكب الى هذا التأويل لان المجاهدة بالاخلاص يستلزم
الهداية فلا معنى لطلب هداية المهتدين فلا بد من التأويل
**اقول** هذا اذا حمل المجاهدة على مطلقها الشامل لكلها يجب
كما يدل عليه عدم تقييدها بمفعول كما اختاره صاحب الكشاف



واو واول الهداية بالتأويل المذكور اما لو حمل الهداية
على المجاهدة في سبيل الله التي هي القتال وفيه ترك
التقييد لتبادر هذا المعنى في عرف الشرع لكثرة استعماله فيه
فلا حاجة الى التأويل لان معنى الهداية هو الدلالة الموصلة
كما هو المراد ههنا فمعنى الهداية الى سبيل الله الدلالة على سبيله
الموصل الى المطلوب الذي هو النجاة والظفر بالسعادة
ولا شك ان الجهاد المقرون بالاخلاص انما يستلزم الايمان
فبمجرد ذلك لا يحصل ذلك المطلوب ما لم ينضم اليه الاتيان بجميع
ما امر والانتهاء عن جميع ما نهى فلا بد في الهداية بذلك المعنى
ان يتحقق الدلالة على ماله مدخل في الايصال اليه وهو المراد
بقوله سبلنا اي جميع سبلنا من الطرق التي لابد ان يسلك
الى كل منها ليحصل المطلوب فيكون المعنى حينئذ ان المؤمنين
الذين جاهدوا في سبيلنا بالاخلاص لنهدينهم جميع السبل

التي ينبغي ان يسلك اليها كل منها في طلب رضائنا وما قدرناه
لعبادنا من المثوبات وعلى هذا التقدير يكون الآية
من الشواهد على فضيلة الغزاء ومن الشواهد عليها قوله
تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كانهم
بنيان مرصوص وقوله صفا اي صافين انفسهم او مصفوفين
كانهم في تراصهم من غير فرجة وخلل بنيان رص بعضه الى بعض
ورصيف وقيل يجوز ان يراد استواء نياتهم في الثبات حتى
يكونوا في اجتماع الكلمة كالبنيان المرصوص انظر كيف فضل
المقاتلين وجعلهم من المكرمين فان اعلى المراتب وارفع
المآرب واقصى المطالب للعبد ان يكون له الزلفى عند مولاه
ويصير من المكرمين عنده وينال الى حسن رضاه ومن اكرم تمني
يكون حبيب الله ويثني عليه في السبع المثاني ومما يجب ان تتنبه عليه ان
ملكا من الملوك اذا قال بين رعيته اني احب من يقاتل في سبيلي

باعدائي



باعدائي فيقاتلون يقاتلون في سبيله طلبا لمرضات الدنيا
مع عدم جزمهم لمحبته وترتب تلك الموهومات المزخرفات
الدنية والملك الذي بيده ملكوت كل شيء وبه
اعتماد كل حي اخبر بين مواليه بانه احب منهم من يقاتل في سبيله
ومع الجزم بقوله والعلم بان العمل بمقتضاه الذي هو المبارزة
الى القتال يفيد رضاه والنيل الى ما لا عين رأت ولا
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب البشر لا نرى في ديارنا
التي هو معظم محل الجهاد الحرص على الجهاد اللهم اجعل اهل
الاسلام ظافرين ظاهرين على الكافرين في جميع الايام
وبلغ اقدامهم واهتمامهم بالقتال الى ما هو الغاية في الكمال
واجعل قلوبهم كالجبال وجيوشهم كالرمال وايد جيوشهم
بجنود لم تروها واجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة
الله هي العليا وقال الله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار

والمنافقين واغلظ عليهم ومأويهم جهنم وبئس المصير اي جاهد
الكفار بالسيف والمنافقين بالحجة واغلظ عليهم في الجهادين
جميعا ولا تحابهم وكل من وقف منه على فساد في العقيدة فهذا
الحكم ثابت فيه يجاهد بالحجة ويستعمل معه الغلظة ما امكن عن ابن
مسعود رضي الله عنه ان لم يستطع بيده فبلسانه وان لم يستطع
فليكفهر في وجهه اي فليعبس اكفهر الرجل اذا عبس ومنه
قول ابن مسعود اذا لقيت الكافر فالقه بوجه مكفهر اي لا تلقه
بوجه منبسط وروي عن ابي سعيد سمعت رسول الله من راى
منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع
فبقلبه وذلك اضعف الايمان قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا
ان الله مع المتقين قوله يلونكم اي يقربون منكم والقتال واجب
مع كافة الكافرين قريبهم وبعيدهم ولكن الاقرب فالاقرب اوجب

ونظيره

**ونظيره** وانذر عشيرتك الاقربين وقد حارب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قومه ثم غيرهم من العرب الحجاز ثم غزا الشام
وقاتل هم قريظة والنضير وفدك وخيبر وقاتل الروم لانهم
كانوا يسكنون الشام والشام اقرب من المدينة من العراق
وغيره وهكذا المفروض على اهل كل ناحية ان يقاتلوا من
يليهم ما لم يضطر اليهم اهل ناحية اخرى وعن ابن عمر رضي الله عنه
انه سئل عن قتال الديلم فقال عليكم بالروم وغلظة بالحركات
الثلث فالغلظة كالشدة والغلظة كالضغطة والغلظة
كالسخطة ونحوها اي واغلظ عليهم ولا تهنوا وظاهره امر المنافقين
بوجدان الغلظ والمقصود امر المؤمنين وانما اتى في صورة
امرهم بوجدان الغلظ تنبيها على ان المقصود ليس مجرد
ايقاع الغلظ منهم بل ايقاعها على وجه يجد المنافقون ويحسون
بذلك لان مجرد وقوع الغلظ التي من جملة العيوب لا يستلزم

الملاء من عليه الغلظ وتنبيها على ان اصل المقصود من
امرهم وداعي التكليف وفائدته عليه وجدانهم الغلظة وتاديبهم
به وقوله ان الله مع المتقين اي بنصر من اتقاه فلم يتراف
على عدوه ولان تلك الصفات التي اوجب على المؤمنين
الاتصاف بها في قوله واغلظ عليهم من الجزاء والصبر على القتال
وشدة العداوة والعنف في القتل والاسر مضادة للتراف
والرحمة التي يقتضيها صلة الموصول اعني قوله يلونكم لان
الظاهر من حق الجار مع الجار التراف والرحمة ولذلك ذيل
الكلام بقوله واعلموا ان الله مع المتقين فاللام في للمتقين للجنس
ويجوز ان يكون للعهد وقد وضع المتقين موضع الضمير اي معكم
اذا لم يوجد منكم التراف ومن نظر في الآية وعلم ما فيها
من ايجاب القتال مع الكفار والغلظة معهم وعدم التراف
والرحمة عليهم مع كونه حقيقا بترحمهم بحسب الظاهر فيما اذا وليهم

اذ

اذ هو حق الجار مع الجار والعلم بكون المؤمنين المتقين
الموصوفين بهذه الصفات مؤيدين بنصر الله العزيز وقدر
على ما ذكر فحاشا ان يترك ولا يظهر العداوة والعنف
سيما من هو شديد القوى متبع الهدى رفيع اللوى
ناصب اعلام الدين في ذرى السما خافض رايات الكفر الى
تحت الثرى ملك الغزاة والمجاهدين معز الدنيا
والدين غياث الاسلام والمسلمين زاد الله قوته وضاعف
قدرته وابد نصرته وامضى سيفه وحجته روي عن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه انه بعث يزيد بن ابي سفيان على جيش
فخرج معه يمشي وهو يوصيه فقال يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا الراكب وانت الماشي فاما ان تركب واما ان انزل فقال
ما انا بالذي اركب وما انت بالذي تنزل اني احتسب خطاي
هذه في سبيل الله وفيه دليل انه ينبغي للمرء ان يغتنم المشي

المشی فی تشییع الغزاة علی ان حفیه کان کما فعله الصدیق
رضی الله عنه **انظر واعلم** من هذا الحدیث ان المشیع اذا کان
فی هذه الدرجة یکون المشیع فی ای مرتبة من علو الدرجة
فحاشا ممن استقام انظاره وصح آراؤه وافکاره وایده
الله بعزیز نصره واظفره علی زمانه وعصره واخبره بالغلبة
علی عدوه وقهره ان ینبذ العمل بالجهاد وراء ظهره ویصرف
عنان عنایته وزمام اهتمامه الی غیره **وروی عن** رسول الله
علیه السلام انه قال من اغبرت قدماه فی سبیل الله وجبت
له الجنة **وفی** حدیث انس لا یجتمع غبار فی سبیل الله ودخان
جهنم فی جوف مسلم **قال فی الشرح الکبیر** وذکر بعدها حدیث
ابی بکر الصدیق رضی الله عنه بطریق آخر انه اتی براحلة لیرکب
فقال بل امشی فقادوا راحلته وهو یمشی وخلع نعلیه
وامسکهما باصبعه رغبة ان یغبر قدماه فی سبیل الله **ونظیره**



ما یروی ان الحسن بن علی رضی الله عنه کان یمشی فی طریق
الحج ونجائبه تقاد الی جنبیه فقیل الا ترکب یا ابن رسول
الله علیه السلام فقال لا انی سمعت رسول الله علیه السلام من اغبرت
قدماه فی سبیل الله لم تمسه نار جهنم فهو المستحب لمن یشیع
الحاج او الغزاة کما فعل ابو بکر الصدیق رضی الله عنه
**وعن طاوس** قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله بعثنی بالسیف
بین یدی الساعة وجعل رزقی تحت رمحی او ظل رمحی وجعل
الذل والصغار علی من خالفنی ومن تشبه بقوم فهو منهم
والمراد بقوله بعثنی ای بالقتال کما قال علیه السلام أمرت
ان اقاتل الناس ولهذا القتال فی حق غیره من الانبیاء
لم یکن مامورا به وخص رسول الله بذلک وصفته فی التوریة
نبی الملحمة عیناه حمراوان من شدة القتال وفی صفة هذه
الامة اناجیلهم فی صدورهم وصدورهم وسیوفهم علی عواتقهم

واشار اليه صلى الله عليه وسلم في قوله السيوف اردية الغزاة
وعن سفيان بن عيينة قال بعث الله رسوله باربعة سيوف
سيف لقتال المشركين باشر به القتال بنفسه وسيف لقتال
اهل الردة كما قال تعالى تقاتلونهم او يسلمون فقاتل به
ابو بكر رضي الله عنه وسيف لقتال اهل الكتاب والمجوس
كما قال الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله الى قوله
حتى يعطوا الجزية عن يد فقاتل به عمر وسيف لقتال المارقين
قال فان بغت احديهما على الاخرى الآية فقاتل به علي رض
على ما روي عنه امرت بقتال المارقين والناكثين
والقاسطين وقال بين يدي الساعة اي بالقرب من قيام
الساعة وقيل في معنى قوله فيم انت من ذكريها وفيم السؤال
وانت من اشراطها وقوله وجعل رزقي تحت رمحي قيل
هذا الحكم كان في الابتداء ان الغازي اذا جنه الليل

الليل

الليل فركز رمحه عند قوم فعليهم ان يضيفوهم وان لم يفعلوا
ذلك كان ممكنا ان يغزوهم ثم انتسخ ذلك بقوله عليه السلام
لا يحل مال امرء الا بطيبة نفس وقيل المراد حل الغنايم
لهذه الامة وما كان يحل قبل بعث رسول الله عليه السلام
وبيان ذلك في قوله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا وقوله وجعل
الذل والصغار على من خالفني اي ذل الشرك قال الله تعالى
ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فقدم الظرف لتخصيص العزة
بالله ورسوله وللمؤمنين فيكون مخالفوهم منفيا عنهم العزة
فنفي العزة هو الذل والصغار وقيل المراد صغار الجزية
قال تعالى وهم صاغرون وقوله ومن تشبه بقوم فهو منهم اي
تشبه بالمجاهدين في الخروج معهم والسعي في بعض حوائجهم او
تكثير سوادهم فيكون منهم في استحقاق الغنيمة في الدنيا
والثواب في الآخرة وفي نحوه قال فهم القوم لا يشقى جليسهم

ع مكحول قال لما قتل ابن رواحة قال عليه السلام كان اولنا
فضولا وآخرنا فضولا وكان يصلي الصلوة لوقتها وفيه دليل
على انه لا بأس بالثناء على الميت بما هو فيه وانما المكروه مجاوزته
بما لم يكن فيه وقوله كان اولنا فضولا اي من الفضل في القتال العدو
وآخرنا فضولا اي رجوعا عن القتال فبين شدة رغبته في الجهاد
وهو مندوب اليه قال تعالى فاستبقوا الخيرات وسارعوا
الى مغفرة من ربكم وبين قوته في الصبر على القتال قال اصبروا
وصابروا ورابطوا ثم بين انه مع هذا كان يصلي الصلوة لوقتها
يعني ان الحرص على الجهاد كان لا يمنعه من المحافظة على اداء الصلوة
وجاء في تأويل قوله تعالى الا من اتخذ عند الرحمن عهدا انه المحافظة
على الصلوات في اوقاتها وعن ابن سعيد اذا زرعت هذه الامة نزع
منها النصر وقذف في قلوبهم الرعب وروي عن عمر بن كعب قال قيل لعلي
ان تطيعوا الذين كفروا يردوكم على اعقابكم فتنقلبوا خاسرين



اهو التعرب قال لا ولكنه الزرع فتنا ويل الحديث كما بينا ان
الاشتغال بالزراعة مع الاعراض عن الجهاد اصلا واما اذا
اشتغل البعض بالزراعة والبعض بالقتال فيتقوى المقاتل
بكسب الزارع ويأمن الزارع بما يذب عنه فذلك احسن
قال عليه السلام يشد بعضهم بعضا وهذا لانهم لو اشتغلوا
عن آخرهم بالجهاد ولم يتفرغوا للكسب فاذا احتاجوا ولم يجدوا
ما يأكلوا ويعلفوا دوابهم عجزوا عن الجهاد فيعود على موضوعه
بالنقض فظهر من هذه الاحاديث ان حكم الواحد
القهار على تارك الجهاد بالذل والصغار ونزع النصر
منهم وقذف الرعب في قلوبهم وللمشتغلين به النصرة في الدنيا
والعزة في الاولى وفي الاخرى ولقد تواتر في ديارنا
ان آل عثمان قد قاتلوا الكفار الى هذا الآن مع
طول الزمان قد غلبوا ولم يغلبوا ولم يسمع احد منهم انهم

والكسار هم في دفعة حضروا فيها انظل ان هذه الغلبة
مقدار مائتي سنة بل ازيد كان بعوتهم وكثرة عددهم
مع ان قوة خصومهم وكثرة عددهم لم يكونا اقل منهم
فان العادة تحكم بخلافه بل انما كان ذلك بتائيد الهي
وعون رباني ولا ترتاب ان ذلك الحكم باق في زمننا
ولم ينسخ ولم يكن من قبيل الحكم على العام الذي خص
منه البعض اعني اجناد زمننا فاللائق بالمؤمنين الموقنين
بهذه النصوص ان يعملوا بمقتضاها ويختاروا ما هو انفع
لهم في دينهم ودنياهم ولا يتكاسلوا في الجهاد ويخافوا
من سوء الحال وشر المآل في ذلك ولا ينظروا الى ظاهر ما يرى
في السكون والاقامة من الراحة لعدم مشقة السفر وكسب
الاموال بسبب الزراعة والتجارة وغيرهما وعدم
صرفها الى اسباب السفر والجهاد فان فيه اختيار الخير القليل

مع ترك

مع ترك الخير الكثير وارتكاب الشر الكثير اللهم اجعل اهل
القتال والجهاد ظاهرين على الذين طغوا في البلاد
والكفر والفساد واظهروا العناد وثبت اقدامهم
في مزالق الحرب ولا تجعل من القوم الذين قذف في قلوبهم
الرعب فقعدوا عن المجاهدة خوفا عن المقابلة والمقاتلة
قال في السير الكبير لا ينبغي للغازي ان يمتنع من الجهاد مع
الامير الجائر وبجوره لا ينقطع طمع الغزاة في النصرة وجاء
عن ابن مسعود موقوفا عليه ومرفوعا ان الله تعالى يؤيد
هذا الدين بالرجل الفاجر ونقل عن مكحول حديثا
آخر في هذا المعنى قال قال رسول الله عليه السلام لا
تكفروا اهل ملتكم الصلوة مع كل امام الصلوة
على كل ميت الجهاد مع كل امير واذا لم ينقطع
طمع الغزاة من النصرة مع الامير الجائر فكيف ينقطع

طمعهم مع السلطان العادل الساعي في اجراء قواعد الدين والحكام
احكام الشرع المتين الجاري على السنن القويم والصراط المستقيم
الباذل جهده في تأييد الاسلام في جميع الايام لا زال
مؤيدا لهذا الدين ومؤيدا بالفتح المبين انه خير موفق
ومعين **وقال فيه** عن مكحول انه بلغه ان من لم يجاهد
او يعين مجاهدا او يخلفه في اهله بخير اصابه قارعة
قبل يوم القيمة والقارعة هي الداهية لا يحتملها المرء
ولا يتمكن من رده كما قال الله تعالى ولا يزال الذين كفروا
تصيبهم بما صنعوا قارعة الآية وفيه بيان فضيلة الجهاد ونيل
الثواب بالاعانة على المجاهد وعظم وزر من خان
المجاهد في اهله وكان هذه الخصال الثلث يعني ترك
الجهاد وترك اعانة المجاهدين والخيانة للمجاهد
في اهله لا يجتمع الا في منافق والوعيد المذكور لايق بحال المنافق

وعن الحسن

**وعن الحسن** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ربكم
من خرج مجاهدا في سبيلي ابتغاء مرضاتي فانا عليه ضامن
او هو علي ضامن ان قبضته ادخلته الجنة وان رجعته
رجعته بما اصاب من اجر او غنيمة وفي الحديث بيان ما وعد
الله للمجاهدين في سبيله من الغنيمة في الدنيا والجنة
في الآخرة وقوله او غنيمة اراد به منع الخلو عن احدهما دون
منع الجمع لان الاجر متعين سواء اجتمع مع الغنيمة اولا **وعن الحسن**
قال اتى رسول الله رجل من المسلمين فقال ضعفت عن الجهاد
فمرني بعمل اذا عملته كنت بمنزلة المرابط قال مر بالمعروف
وانه عن المنكر واعن الضعيف وارشد الاخرق فاذا
فعلت ذلك كنت بمنزلة المرابط وفي الحديث بيان
علو درجة المرابط فان الرجل لما عجز عن ذلك طلب من رسول
الله ان يرشده الى ما يقوم مقام المرابطة في حقه وقرر

ارشده الى ذلك ففي الجهاد امر بالمعروف ونهي عن المنكر
وهو الشرك واعانة الضعيف من المسلمين بدفع اذى
المشركين عنه وارشاد الاخرق وهو المشرك عن فعل
ذلك بحسب ما يقدر عليه بنفسه او بماله فهو بمنزلة المرابط وعن
مكحول قال سمعت رسول الله يقول لرباط يوم خير من صيام
شهر وقيامه ومن مات وهو مرابط اجير من فتنة
القبر ونما له عمله كاحسن ما كان يعمل الى يوم القيمة والمرابطة
عبارة عن المقام في نحر العدو لاعزاز الدين ودفع شر
المشركين واصل الكلمة من ربط الخيل قال تعالى ومن رباط
الخيل فالمسلم يربط خيله حيث يسكن من الثغر ليرهب
العدو به وكذلك يفعله عدوه فلهذا سمي مرابطة لانه
ميزان المفاعلة مما يجري بين اثنين غالبا ومنه الرباط
للموضع المبني في المغاز وليسكنه الناس لما من المحارة بلم

من شرور

من شرور اللصوص وجعل رباط يوم في هذا الحديث كصيام
شهر وقيامه وقد روي ما هو اكثر من هذا القدر فانه
روي عن مكحول ان رجلا اتى رسول الله عليه السلام فقال اني وجدت
غارا في جبل فاعجبني ان اتعبد فيه واصلي حتى ياتيني قدري
فقال عليه السلام لمقام احدكم في سبيل الله خير من صلوة
ستين سنة في اهله وهذا التفاوت اما بحسب التفاوت
في الامن والخوف من العدو فكلما كان الخوف اكثر كان
الثواب في المقام اكثر او بحسب تفاوت منفعة المسلمين بمقامه
فان اصل الثواب له لاعزاز الدين وتحصيل المنفعة
للمسلمين بعمله قال عليه السلام خير الناس من ينفع الناس
او تفاوت الاوقات في الفضيلة فان رباط يوم
في شهر رمضان ان ازيد في الاجر عند الله من رباط
شهر في غير شهر رمضان وذكر في السير حديثا مرويا

عن مكحول في ذلك وروى عن ابن عمر قال الا انبئكم بليلة هي
افضل من ليلة القدر حارس يحرس في سبيل الله في
ارض خوف لعله لا يؤوب الى رحله وفيه حث على الحراسة
للغزاة في ارض الحرب فقد جعل ليلة الحارس افضل من
ليلة القدر التي هي خير من عمل الف شهر وكان المعنى فيه
ان الحارس ينبغي لازالة الخوف عن المسلمين والذي يحيى
ليلة القدر التي هي خير من الف شهر في فكاك نفسه وايضا
ان افضل الاعمال احمزها وظاهر ان تحمل المشقة لابتغاء
مرضات الله في ليلة الحارس ازيد من مجرد ليلة القدر
ولذلك قال لا يؤوب الى رحله فان العمل الذي يكون مفضيا
الى القتل في الجملة يكون اصعب للنفس من العمل الذي
لا يكون كذلك وقوله لعله لا يؤوب الى اهله اي يستشهد
في وجهه فلا يرجع الى اهله وفيه اشارة الى ان الحارس

يعرض نفسه

يعرض نفسه لدرجة الشهادة وليعلم ما باعلى ما قال
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم الاية قال في الروضة
وعن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
رابط وراء بيضة المسلمين اربعين صباحا كتب له
بعدد من خلق من اهل الذمة والملة وما في ايديهم من
البهائم قيراط من الحسنات واما قوله تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها فالمراد به ان اقل جزاء الحسنة
عشر امثالها فلا ينافي ان يتفضل الله باكثر واكثر بحسب
فضيلة ما جيء به من الحسنة وروى عن مجاهد انه قال
اردت الغزو فاراد ابن عمر ان يأخذني بالته فابيت
عليه فقال لي ابن عمر انكر على الاجر قد بلغني ان خادم الغزاة
في الارض بمنزلة جبرائيل في السماء وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي

او على المؤمنين لاحببت ان لا اتخلف سرية تخرج او تغزوا
في سبيل الله ولكن لا اجد سعة فاحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني
ولا يطيب بها انفسهم ان يتخلفوا ولوددت ان اقاتل في
سبيل الله فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل وروى
عن ابي هريرة لا يجتمع الشح والايمان في قلب رجل مسلم ولا يجتمع
غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف رجل مسلم وقال
روى عن ابي امامة عن النبي عليه السلام انه قال ما من رجل
يغبر وجهه في سبيل الله الا امنه الله من دخان النار يوم
القيمة وما من رجل يغبر قدماه في سبيل الله الا امن الله قدميه
النار يوم القيمة ومن صام يوما وعاد مريضا وشهد جنازة
وشهد نكاحا في يوم واحد وجبت له الجنة الا ومن توضأ
في اهله وغدا الى المسجد او راح لا يريد الا ان يتعلم او يعلم كتب الله
تعالى بكل خطوة يخطوها الحسنة ويمحى عنه بالاخرى سيئة



وقال انما اوردت هذا الحديث بطوله لقوله عليه السلام
ما من رجل يغبر وجهه في سبيل الله الا امنه الله من دخان
النار وروى عن ابن عمر انه قال قال رسول الله عليه السلام من كبر
تكبيرا في سبيل الله كانت صخرة في ميزانه يوم القيمة اثقل
من السموات والارضين وما فيهن وما بينهن وما تحتهن
ومن قال في سبيل الله لا اله الا الله والله اكبر رافعا صوته
بها كتب الله له بها رضوانه الاكبر ومن يكتب الله له رضوانه
الاكبر جمع الله بينه وبين محمد وابراهيم وساير الانبياء
عليهم السلام في دار الجلال وكان ممن ينظر الى ربه بكرة وعشيا
وذلك لقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة فالذين
احسنوا شهادة لا اله الا الله والحسنى الجنة والزيادة
النظر الى الله تعالى وحرم الله تعالى على قاتل كل مؤمن
متعمدا او عاق لوالديه فقال عليه السلام انا من اولئك بري

وهم منى براء فى تصريح اسم ابراهيم بعد تصريح اسمه دون اسم احد
من سائر الانبياء، دلالة على تفضيل ابراهيم بعده على سائر
الانبياء، كما اختاره البعض انظر الى فضيلة الجهاد وما
يترتب عليه مما هو اجل النعماء، واسناها واعظم الآلاء،
واعلاها من النظر الى وجهه تعالى فى دار الخلد خالدا فيها
ومن نظر فى هذا الحديث وتامل ما فيه من علو منزلة الجهاد
ثم نبض منه عرق الرغبة وخرج نبت شغفه للترغيب من فيه
واستطير الى جانبه شوقا وساق نظره الصحيح الى عزيمته
سوقا فجدير بان يفوز مع الذين احسنوا بالحسنى وبجمع
مع سائر الانبياء، فى دار الجلال فى العقبى ونسال الله تزيد
الشوق اليه وكمال درجات الميل وان يهدينا به الى سبيل الوصول
والتنبل الى اعلى منازل المرابطين ونهاية مراتب المجاهدين
قال فى مشارق الانوار روى عن ابن ام حرام بنت ملحان

اول جيش



اول جيش من امتى يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اى
مغفور لهم بذنوبهم وقيل كان يزيد بن معاوية فيه فانه
اول من غزا قيصر واجيب عنه بوجهين الاول ان المراد
كل من حضر فى الغزا مغفور ويزيد بن معاوية ما كان
حاضرا والثانى انه من التغليب وخروج واحد او قليل
لا ينافيه ولقائل ان يقول ان يزيد ان فعل ما فعل وصنع
ما صنع مستحلا فلا كلام فى كونه غير مغفور ان لم يتب وان
فعله فسقا وميلا الى شهواته غير مستحل يكون من اصحاب
الكبائر وامره الى الله بعد قيام الايمان والذى يلوح من
هذا الحديث ان غزاة قيصر من افضل الجهاد ولذلك حكم
على غزاته بالمغفورية ولا شك ان ذلك الحكم ليس مختصا
بغزاة قيصر فى ذلك الزمان بل هو عام لغزاة القياصرة
فى زماننا لان فضيلة الجهاد انما بحسب مشقته فان افضل

الاعمال لشقتها او بحسب شرف فايدته وتلك المشقة
اما بحسب قوة العدو وكثرة عدده او بحسب صعوبة الدخول
الى مساكنهم الضيقة او بحسب شدة العايق بيننا وبينهم
من بحر او نهر عظيم وشرف الفايدة التي هي اعزاز الدين
ودفع شر المشركين يتفاوت بتفاوت قوة ضلالهم
فكل طايفة ضلالتهم وعنادهم في الدين اقوى يكون قمعهم
انفع للدين والجهاد مع القياصرة من قياصرة الكفرة جامع
لجميع هذه الجهادات اما شوكتهم وقوتهم وكثرة عددهم الى
زماننا هذا وصعوبة الدخول الى مساكنهم فظاهرة واما
ضلالتهم وعنادهم في الغواية بحيث لو علموا بالتواتر انه
اقتربت الساعة وانشق القمر لم يعترفوا بالخير وان يروا
آية يعرضوا ويقولوا هذا سحر مستمر وانما قال اول جيش
من امتي مع ان الجيش الثاني والثالث وما بعدهما مساوية معهم

العمل

العمل بالجهاد لان جهاد الاولين كان وقت قوة العدو وشوكتهم
وما بعده فانه انكسر بالاول قوتهم وقل عددهم فكان المشقة
في ذلك ازيد من مشقة الثاني فصار عملهم احمز وافضل قال انما
الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به ان امر بتقوى الله وعدل
كان بذلك اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه الجنة
بالضم الترس ماخوذ من الجن بمعنى الستر والمعنى ان
القوم يتقى بالامام في القتال كما يتقى المتترس بالترس
وراء طرف مكان يجيء بمعنى خلف وقدام ومعناها ههنا
على الاول لانه يتقى به كانه يقاتل خلفه فالظاهر من هذا
الحديث ينبغي ان يحفظ الامام ومن يقوم مقامه من السلاطين
في الحرب والقتال لان الغزاة يتقونه وكانهم خلفه يحفظهم
كحفظ الترس صاحبه وروى انه قال رسول الله عليه السلام الجهاد
ماض منذ بعثني الله تعالى الى ان يقاتل آخر عصابة من امتي

الرجال لا يضرها جور جائر ولا عدل عادل روى سعيد بن
ابي وقاص انه قال قال رسول الله عليه السلام لا يزال اهل الغرب
ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قيل المراد بالغرب الحد
والشوكة وباهل الغرب اهل الجهاد روى مغيرة بن شعبة
لا يزال ناس من امتي ظاهرين حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون
الظهور الغلبة والامر القيمة قال الله تعالى اتى امر الله
والمراد من الناس المجاهدون في سبيل الله وقد حمل هذا
الحديث على جيوش الشام المرابطة في سبيل الله نصر الله بها
وجه الاسلام وقيل هم العلماء وقيل هم اصحاب الحديث
واقول الاحتمال الثاني بعيد لان مرابطة جيوش الشام قد زالت
بالكلية ولم يبق من الكفرة طائفة يقاتلون جيوشهم
ويرابطون والمفهوم من الحديث ان عليه ناس مستمر غير
منقطع وذلك انما يتصور بتجدد الامثال والانقطاع



بهذا المقدار ينافي الاستمرار والاولى ان يحمل ناس
على مطلق المجاهدين ولا يختص بناحية واستمرار الغلبة
بتجدد الامثال في اي ناحية كانت والظاهر انه كان ذلك
منذ سنين في ناحية الروم اذ لا يسمع ظهور غلبة بعد
بها في غيرها واذا انقطع في هذه الديار انقطاعا ينافي
الاستمرار مع عدم الجهاد والغلبة في غيرها من ديار
الاسلام يحكم بقرب الساعة وقال في حديث آخر لا يزال
طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيمة
فينزل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم فيقول اميرهم
تعال صل بنا فيقول ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله
لهذه الامة والمراد بقوله من امتي هم المجيبون للدعوة
والراغبون للطاعة والمراد بالطائفة المجاهدون
في سبيل الله وقوله اميرهم اي امير طائفة الضمير يرجع

الى طائفة من حيث المعنى قيل المراد به المهدى اخبر به
النبى عليه السلام تكرمة مفعول له ليقول **قال الامام محمد**
فى شرح السير الكبير لا احب لرجل من المسلمين به قوة
القتال ان يفر من رجلين من المشركين وفى الخانية ويكره
لرجل له قوة القتال ان يفر من رجلين ولا باس بان
يفر من ثلثة او اكثر من ذلك ان كان عدد المسلمين
مثل نصف عدد المشركين لا يحل لهم الفرار منهم وهو معنى
قول محمد لا احب لرجل به قوة القتال ان يفر من
رجلين من المشركين وقد كان فى الابتداء لا يحل فرار
رجل من المسلمين من عشرة من المشركين وان كان عدد
المسلمين اقل من نصف عدد المشركين فلا باس بالفرار
منهم وهو معنى قول محمد ولا باس بان يفر من ثلثة
او اكثر **قال شيخ الاسلام** المعروف بخواهر زاده ذكر

محمد



محمد ان الواحد لا يفر من اثنين فذلك حكم زمان رسول الله
واما فى زماننا انما لا يفر الواحد من اثنين اذا كان يطيقهما
اما اذا كان لا يطيقهما فلا باس بان يفر حتى لا يكون ملقيا
نفسه الى التهلكة وهكذا يدل على ان يكون فى الصبر باس
لان فيه القاء النفس الى التهلكة **قال فى شرح السير الكبير**
بل فيه تحقيق بذل النفس لابتغاء مرضاة الله تعالى قد فعله
غير واحد من الصحابة منهم عاصم بن ثابت واثنى عليهم رسول
الله فعرفنا انه لا باس **فان قلت** انه لا شك ان فى
التحمل والصبر على ما لا طاقة لنا تهلكة والقاء النفس الى التهلكة
منهى عنه كما قال تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة على ما قيل
المراد به الاستقتال واخطار النفس وايضا ان الواحد ربما
لا يطيق الاثنين فى زمن رسول الله ايضا مع انه مكلف بمقاومتهما
ولذلك حكم بحرمة الفرار **قلت** المراد من الالقاء الى التهلكة

الذی نهی عنه فی الآیة علی ذلک التقدیر هو الالقاء بدون
ظن التأثیر فی العدو بالجرح فی الجملة ویدل علیه ما قالوا
ان واحدا من المسلمین لو حمل علی الف من المشرکین علی ظن انه
یجرح فی واحد منهم یکون له اجرا وایضا ان المقصود من ایجاب
الجهاد وتقویة الدین ودفع شر المشرکین وفی مجرد الاستقبال
بدون ظن التأثیر فیهم مما لا مدخل له فیهما بل یکون
سببا فی الجملة لضعف جیش المسلمین ولا نسلم ان الواحد
من المسلمین مما لا یطیق الاثنین من المشرکین فی زمن رسول
الله علیه السلام وغایته ان یکون ذلک بطریق خرق العادة
کسایر خوارق العادات الظاهرة فی زمانه فی امر الحرب
وغیره والا لزم مصابرة الواحد العشرة او لا کان مبنیا
علی طاقة الواحد العشرة بلا شبهة وما کان ذلک الا بطریق
خرق العادة فانه لم یقع فی العادة ان الواحد من جیش مطلقا

یطیق



یطیق العشرة من جیش مقابل له مطلقا ای واحد کان من
ذلک الجیش وای عشرة کانت من هذا الجیش وسواء
کان الجیشان من قوم واحد وصنف واحد اولا وان
الاحکام قد تختلف بحسب اختلاف الازمان والاحوال
فان زمان رسول الله زمان ظهور خرق العادات بخلاف
زماننا وفی الاول لم یکن جیش المسلمین فی الکثرة
مثل جیشهم فی الکل فلا جرم اختلف الحکم بحسب ذلک
الاختلاف فان ذلک الزمان قد اقتضی ان لا یفر الواحد
من العشرة او من الاثنین بسبب الطاقة الغیر المعتادة
بخلاف زماننا وان قلة المسلمین فی الاول اقتضی
بحسب تفاوتها ان لا یفر الواحد ایضا من العشرة بسبب شدة
التوکل والاعتماد علی عون الله تعالی بخلاف الحال فی هذا
الزمان فان کثرة المسلمین مما یفید الضعف فی التوکل والا

عتماد

كما وقع مثل ذلك في الاول وقال الله تعالى الآن خفف الله
عنكم وعلم ان فيكم ضعفا ثم ان حرمة الفرار اذا كان المسلم
نصف عدد المشركين انما يكون في الجماعة التي يكون اقل
من اثني عشر الفا واما اذا كانت مقدار اثني عشر الفا
او اكثر فلا يجوز الفرار ان كانت كلمتهم واحدة وان
كان عدد الكفرة اضعاف عدد المسلمين لان النبي عليه السلام
قال ولن يغلب اثنى عشر من قلة ومن كان غالبا فليس له
ان يفر وهذا الحكم ايضا مختص بزمان رسول الله عليه السلام
واما اليوم يعتبر الطاقة على نحو ما بينا كذا في التتارخانية
وبالجملة ان الامر على هذا اليوم ان فر وسعه اذا لم يكن له
طاقة وان صبر حتى قتل وسعه ايضا ولا يغرنك مما ذكرنا
من تخصيص الحكم المذكور في كلا الموضعين بزمان الرسول
حتى يكون ذلك سببا لترك الجهاد خوفا عن المغلوبية والانهزام

لعدم

لعدم ورود النص مثل النص الوارد المخصوص بالحكم المذكور
المخصوص بذلك الزمان لان ذلك الحكم الذي دل عليه تلك
النصوص قاسوا عليه حكم زماننا واعتبروا العلة المشتركة
الطاقة والجيش الذي له طاقة على محاربة الكفار فلهم النصر
والغلبة ولا يحل لهم الفرار عن تلك الكفار بدلالة تلك
النصوص ولا شبهة على ان طاقة جيوش ديارنا ليست انقص
من طاقة جيوش الكفرة وانما النقصان في قوة همتهم ونيتهم
في الغلبة والنصرة متعينة ان حربوا وصبروا بدلالة
النصوص وايضا قد نقلنا بعضا من الاحاديث مما يدل
على ان المسلمين قاهرون ظاهرون على الكفرة حتى تقوم الساعة

**الفصل الثاني في الامارة والسلطنة** وما يتعلق
بالحرب **قال في مجموع النوازل** السلطان حق الى انقضاء
الدنيا لاقامة الشرايع وما ينوط به من معالم الاحكام

سيط ٦

ففي كل موضع جار سقط ما جار وقبل منه ما عدل والدليل عليه
ما روي عن النبي عليه السلام انه قال السلطان ظل الله
في الارض فلا تغيره وظله قيل يا رسول الله ان لم يفعلوا
ما امرهم الله تعالى انفعل ما يامروننا فقال عليه السلام عليكم
ما حملتم فعليهم ما حملوا اسمعوا واطيعوا اماما يامركم بالمعصية
فانه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق ومعنى قوله ظل الله في الارض
يعني رحمة الله لان الرحمة معنى يمنعهم عن الوقوع في النار كذلك
الظل معنى يمنع من الوقوع في حر الشمس والسلطان يمنع الرعية
عن الوقوع في المعاصي باقامة الحدود عليهم بالامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فيكون هو السبب المانع لهم عن الوقوع في النار
واذا لم يكن لهم سلطان يقع فيما بينهم فساد عظيم وفتنة
صما، ويحتمل ان يكون المراد من الظل العناية كما يقال
يعيش في ظل فلان فالخلق يعيش بعنايته السلطان فقيل ظل الله

كيف

كيف يكون ظالما جائرا قال المراد من الظل السكون والقرار
الا يرى ان من الناس يستظلون تحت ظل الاشجار ويسكنون
اليها من الحر يعني سلطان سبب آرامش است خلق را وآرامش
كمتر بود وبيشتر بود وهر چند كه جائر بود آرامش نيز بود
قوله لا تغيره وظله يعني لا تخرجوا عليه بالسيف قال ومن دخل
على سلطان فانه لا يبتدئ بالكلام الغث بل يبتدئ بكلام الله تعالى
وبكلام رسوله وترغيب في العدل لانه ربما يانف من كلامه
فيرد عليه والمؤمن بالله ورسوله لا يانف من كلام الله تعالى
وكلام رسوله فاما ان يقبل عنه ويعمل به او يسكت وفي
جامع الجوامع قال عليه السلام السلطان ظل الله في الارض
ياوي اليه كل مظلوم وانه افضل من نوافل العبادات
اجماعا لكونه خليفة الله في الارض ولا منزلة ولا رتبة
فوق هذا العموم فعله من الانصاف والانتصاف وينبغي

ان يكون الامير قويا في ملكه وسلطانه عادلا بين رعيته
واعوانه عالما بامور الدنيا مقتديا اثر الرسول الامين
مطيعا لرب العالمين ومختارا رضاء الله تعالى على هواه مشفقا
كالابوين على رعاياه يسمع كلام المظلوم حق الاستماع ويدفع
عنه الظلم قدر استطاعته يجاهد في سبيل الله حق جهاده مؤيدا
ويسعى في اعلاء كلمة العليا متقيا يتولى امر الجهاد والمجاهدين
بنفسه ولا يرضى ان يذلهم احد من خواصه لانهم خواص حضرة
الله العليا باعوان النفس والمال عن الله بغزوته الاعلاء فغير
خليفة لا يعرف قدرهم حتى يعفو ويقبل عذرهم وينبغي
ان يكون عدله بلا غرض وفضله بلا عوض ولا يرضى بقتل
مسلم ولا مسلمة ولا ذمي ولا مستامن بغير حقه بشرائطه
في مصره ويختار وزيرا عالما باحوال الحرب وما يتعلق بتدبير
المملكة على الوجه الاحسن والنظام المتقن متقيا ورعا مشفقا

يخاف



يخاف من الله اكثر من خوفه منه ويختار رضاء الله على رضاه
وامور دينه على دنياه ومع ذا يتفحص من افعاله ولا يرضى منه
بما لا يرضى الله لانه مسؤول ومعاتب في الدنيا ومعاقب في الاخرة
لكل ظلم صنعه حشمه وخدمه على رعيته والغفلة لا تكون عذرا
وينصب بين يديه صادقا امينا متدينا ظاهر له ديانته بين الناس
غاية الظهور وعاين امانته وصيانته في جل الامور وينصب كاتبا
عالما فصيحا امينا فاضلا ذو نسب شريف وهمة رفيعة فاذا
كتب يقرؤه ويتامل فيه ويختم بلا فصل بين القراءة والختم
وينصب مستوفيا امينا سديدا مستظهرا خوف الله عليه اغلب
من خوفه وكان حكما عدلا لا يميل الى الطمع ولا يرضى بحيف وينصب
عاملا قويا ضابطا معمارا عالما ماهرا في انواع المعاملات
والحرام والحلال مشفقا على الرعية وضعفاء رفيقا حليما منصفا
من نفسه ويدفع الظالم من المظلوم وكان سديدا امينا يؤدي

ببيت المال بلا مماطلة وتسويف ولا ينصرف شيئا منه لمشراء
ولا يدخر بخوابيه الا قدر حاجته وانه في زماننا اعز من الكبريت
الاحمر فاول ما يجب الجهاد في سبيل الله وقمع الكفرة والملحدين
والبغاة والمرتدين ثم الانصاف والانتصاف بين جميع المسلمين
على الوجه الموافق للشرع والمطابق لاحكامه انتهى كلامه
وينبغي للسلطان ان يعرف علماء بلدته وفضلاء مملكته ورفع
درجات بعضها على بعض وتفاوت مراتبهم وتباعد منازلهم
وينظر الى قدرهم وقدرهم واثرهم الظاهر في العلوم والمعارف
ويلاحظ في مراعاتهم قدر استعدادهم موافقا لما ورد في الشرع
من ان العطاء بحسب الاستعداد دون الفقر ويكون مطمح نظره
في احياء العلوم وحسن التلقي باصحابها والترغيب في تحصيلها
وتكميلها ويعطي مناصب العلم الى اهلها الاهالية ويلتفت في كل
زمان الى احوال شغلهم وازدياد فضلهم حتى لا يميلوا الى البطالة

والكمالية



والكمالية كما هو حال مدرسي ديارنا وطلبة امصارنا فعطلوا مشاعر
العلم ومعاهده وسدوا مصادره وموارده **ومما يجب** ان
يتنبه عليه سلطان ديار الاسلام والسلطنة عقد نظام الانام
غرة صفحات الليالي والايام جل قدره وتم بدره من انه
اذا كان اول الواجب عليه الجهاد في سبيل الله وقمع الكفرة
ثم الانصاف والانتصاف ثانيا كان ينبغي عليه ان يقدم القيام
بالجهاد ويقدم اليه ويسعى في جميع شرايطه وارتفاع موانعه
وعوايقه قبل كل واجب ولا يطرح باب الحرب في زوايا الهجران
بحيث ينسج عليه عناكب النسيان ولا يضرب بينه وبين
الغزاء حجابا مستورا ولا يجعله كان لم يكن شيئا مذكورا **ولعمري**
ان ما قلته ما قلته لغرض الدنيا ومتابعة الهوى وتشبث الركون
الى الريا بل لمحض تذكير ما نسي واسماع الحق والاخبار بالقول
الصدق والقصد الى ان لا يكون كسيرة مخالفة لمقتضى النصوص

من الايات والاحاديث وما ورد في الكتب الشرعية في باب
الجهاد فان مقصودنا ومسؤلنا من رب العالمين ان يسره
بسعادة الدارين ويفضله بفضيلة المجاهدين وانا اتعجب
من السلطان معز الدين ملك المجاهدين غياث الاسلام
والمسلمين زاد الله قوته وضاعف اقتداره وقدرته كيف
قعد عن الجهاد ونسي امر الحرب في زمانه وهجر الحرب والقتال
مع المشركين في عمره واوانه فكان ان يتوهم واهم ويختلج
في صدر مجادل ان هذا الحكم قد انتهى ونسخ او كان مجاهدوا
ديارنا ممن ذهبوا الى مذهب الثوري من ان القتال مع المشركين
ليس بفرض الا ان يكون البداية منهم فحينئذ يجب قتالهم
دفعا لظاهر قوله تعالى فان قاتلوكم فاقتلوهم وقوله
وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة قال في شرح
السير الكبير استدل الحنفية على فرضية مطلقا بقوله تعالى يا ايها





الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وبقوله تعالى
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله وبقوله تعالى وجاهدوا
بالله حق جهاده فالحاصل ان الامر بالقتال نزل مرتبا
فقد كان النبي عليه السلام مامورا في الابتداء بتبليغ الرسالة
والاعراض عن المشركين قال الله تعالى فاصدع بما تؤمر
واعرض عن المشركين وقال الله تعالى واصفح الصفح الجميل
ثم امر بالمجادلة بالاحسن كما قال الله تعالى وجادلهم بالتي هي
احسن ثم اذن لهم في القتال بقوله اذن للذين يقاتلون
بانهم ظلموا ثم امروا بالقتال اذا كانت البداية منهم كما
تلا الثوري من الآيات ثم امروا بالقتال بشرط انسلاخ
الاشهر الحرم كما قال الله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم
فاقتلوا المشركين الاية ثم امروا بالقتال مطلقا بقوله تعالى
وقاتلوا في سبيل الله واعلموا ان الله سميع عليم فاستقر الامر

علی هذا و مطلق الامر یقتضی اللزوم الان فرضیته لمقصود اعزاز
الدین و قهر المشرکین فاذا حصل ذلک بالبعض سقط
عن الباقین بمنزلة غسل المیت والصلوة علیه و دفنه اذ
لو افترض علی کل مسلم بعینه و هذا فرض غیر موقت بوقت
لم یتفرغ احد بشغل آخر من کسب او تعلم و بدون سایر الاشغال
لا یتم امر الجهاد ایضا و لهذا کان فرضا علی الکفایة حتی اذا
اجتمعوا علی ترکه اشترکوا فی المأثم و اذا حصل المقصود
سقط عن الباقین و فی مثل هذا یجب علی الامام النظر للمسلمین
لانه منصوب لذلک نایب عن جماعتهم فعلیه ان لا یعطل الثغور
ولا یدع الدعاء الی الدین و حث المسلمین علی الجهاد و اذا
ندب الناس الی ذلک فعلیهم ان یعصوه بالامتناع من الخروج
ولا ینبغی ان یدع المشرکین بغیر دعوة الی الاسلام او اعطاء
جزیة اذا تمکن من ذلک لان التکلیف بحسب الوسع وان کانوا

قوما

قوما لا یقبل منهم الجزیة کعبدة الاوثان من
العرب والمرتدین فانه یدعوهم الی الاسلام
فان ابوا قاتلهم و اما المجوس و عبدة الاوثان من العجم
فی جواز اخذ الجزیة منهم عندنا بمنزلة اهل الکتاب
فیدعوهم الی احدی ما بین الخصلتین و یجب علیهم ان اجابوا
الی احدیهما وان امتنعوا منها فحینئذ یقاتلون و فی
اهل الکتاب العربی و غیر العربی سواء لقوله من الذین
اوتوا الکتاب حتی یعطوا الجزیة عن ید و هم صاغرون
فکل مسلم فی هذا خلیفة رسول الله علیه السلام فقد بعث داعیا
الی ما بینا و امر بالقتال مع من ابی و ان قالوا للمسلمین
وادعونا علی ان لا نقاتلکم و لا تقاتلونا فلیس للمسلمین
ان یعطوهم ذلک لقوله تعالی و لا تهنوا و لا تحزنوا و انتم الا علون
و لان الجهاد فرض و انما الموادعة علی ان تترک الوظیفة

ولا يجوز اجابتهم الى هذه الموادعة كما لو طلبوا الموادعة
على ان لا نصلي ولا نقوم الآن يكون لهم شوكة شديدة
لا يقوى عليهم المسلمون فحينئذ لا بأس بان يوادعهم الى ان يظهر
للمسلمين ثم ينبذ اليهم قال الله تعالى فان جنحوا للسلم فاجنح
لها وصالح رسول الله عليه السلام اهل مكة عام الحديبية
على ان يضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين ولان حقيقة الجهاد
في حفظ المسلمين قوة انفسهم اولا ثم في قهر المشركين وكسر شوكتهم
فاذا كانوا عاجزين عن كسر شوكتهم كان عليهم ان يحفظوا قوة
انفسهم بالموادعة الى ان يظهر لهم قوة كسر شوكتهم فحينئذ
ينبذون اليهم ويقاتلونهم وهو بمنزلة انظار المعسر الى الميسرة
كما قال وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة واقول هذا
يدل على ان الكفرة اذا امتنعوا عن قبول الجزية والاسلام
تعين القتال معهم ولا يجوز مصالحتهم الآن بعلم او بظن

المسلمون



المسلمون انهم عاجزون عن مقابلتهم لشدة شوكتهم فاذا
كان مصالحة الكفرة التي يلونا مخالفة للنص والعكس اذ لا شبهة
لاحد في ان شوكتهم ليست اشد من شوكتنا بل الامر بالعكس وانما
الشبهة في ضعف النية وخلوص الطوية وشدة الخوف عن
المحاربة فان جهاد من سبقونا كان لرضاء الله وطلب الحيوة
الابدية والسعادة السرمدية ومحض اعزاز الدين
وما يكون ذلك الا بخروج الدنيا وزخرفاتها من الاولاد
والازواج والاموال والحيوة الفانية عن القلب ومع الذي
يمنع من الاقدام وقوة النية فكلما ارتفع هذه الموانع
قوى الاقدام والنية على الحرب واما جهاد زماننا كان
لجلب النفع والدنيا بدون ارتفاع تلك الموانع فلا جرم
كان نيات مجاهدي زماننا اضعف وخلوص طويتهم في هذه
العبادة اوهن من بيت العنكبوت ويكون اثارهم اوضع

لما يناسب تلك الارادات والنيات وان قوة الايمان واليقين
وضعفهما له مدخل في شدة الخوف وضعفه فكلما كان الايمان اقوى
كان الخوف اضعف وكلما كان اضعف كان الخوف اشد قال الله تعالى
ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مؤمنين قال
في الكشاف هذا تسلية من الله لرسوله وللمؤمنين عما اصابهم يوم
احد وتقوية من قلوبهم يعني ولا تضعفوا عن الجهاد لما اصابكم
اي لا يورثنكم ذلك وهنا وجبنا ولا تبالوا به ولا تحزنوا على من قتل
منكم وجرح وانتم الاعلون وحالكم انكم اعلى منهم واغلب لانكم
اصبتم يوم بدر عما اصابهم يوم احد او وانتم الاعلون
شانا لان قتالكم لله ولاعلاء كلمته وقتالهم للشيطان ولاعلاء
كلمة الكفر ولان قتلاكم في الجنة وقتلاهم في النار او هي
بشارة لهم بالعلو والغلبة اي وانتم الاعلون في العاقبة
وان جندنا لهم الغالبون ان كنتم مؤمنين متعلق بالنهي بمعنى ولا

تهنوا



تهنوا ان صح ايمانكم على ان صحة ايمانكم الايمان يوجب قوة القلب
والثقة بصنع الله وقلة المبالاة باعدائه او بالاعلون اي ان
كنتم مصدقين بما يعدكم ويبشركم به من الغلبة وقوله متعلق بالنهي
بمعنى الخ يعني انه قيد لطلب الترك او للترك نفسه لا للفعل وفيه نوع
تهييج وتنبيه على ان ما فيهم من قوة القلب بنا في الوهن ثم ان
اثار الاوايل في امر الجهاد وما صدر عنهم في تحمل المشاق لاعزاز
الدين تدل على قوة قلبهم وثقتهم بعناية الله الدالة على قوة
ايمانهم المبعدة عن الخوف والمنافية للوهن والضعف واما الذين
حدثوا في عهدنا ولم يُرَ منهم تلك الاثار ولم ير واحد يتحمل تلك الاصبار
بل المرئي والمروي منهم شدة الخوف والحذر لما في القتال من التهلكة
والخطر ولذلك اختير في زماننا ترك القتال والمواعدة والمصالحة
على المخالفة والمقاتلة لادنى سبب لا يعتد به شرعا ولا يعتد من الاسباب
عقلا قال الامام الغزالي رح في بعض رسائله لبعض الملوك اعلم

الا ما كان بينك وبين الخالق من حقوقه فعفوه قريب واما ما
يتعلق بمظالم الناس فانه لا يتجاوز به عنك على كل حال يوم القيمة
وخطره عظيم ولا يسلم من هذا الخطر احد من الملوك الا ملك عدل
ويعلم كيف يطلب العدل والانصاف منك يوم القيمة واصل العدل
والانصاف هو ان يعرف قدر الولاية ويعلم خطرها فان الولاية
من الله تعالى من قام بحقها نال من السعادة ما لا نهاية له ولا سعادة
بعده ومن قصر عن النهوض بحقها حصل في شقاوة لا شقاوة بعدها
الا الكفر بالله تعالى والدليل على عظم قدرها وجلالة خطرها ما روي
عن رسول الله عليه السلام عدل السلطان يوما واحدا احب الى الله تعالى
من عبادة سبعين سنة وقال عليه السلام اذا كان يوم القيمة لا يبقى ظل
ولا ملجأ الا ظل الله ولا يستظل بظله الا سبعة اناس سلطان عادل
في رعيته وشاب نشأ في عبادة ورجل يكون في السوق
وقلبه في المسجد ورجلان تحابا في الله ورجل ذكر الله خاليا في خلوة

فادرى

فادرى دمعه في مقلته ورجل دعته امراة ذات حسن وجمال ومال
الى نفسها فقال اني اخاف الله ورجل يتصدق سرا بيمينه ولم
يشعر بها شماله وقال عليه السلام احب الناس واقربهم الى الله تعالى
السلطان العادل وابغضهم اليه وابعدهم منه السلطان الجائر
وقال عليه السلام والذي نفس محمد بيده انه ليرفع السلطان الى السماء
ومن العمل مثل عمل جملة الرعية وكل صلوة يصليها تعدل سبعين الف صلوة
واذا كان كذلك فلا نعمة اجل من ان يعطى العبد درجة السلطنة ويجعل
ساعة من عمره بجميع عمر غيره ومن لم يعرف قدر هذه النعمة واشتغل
بظلمه وهواه يخاف عليه ان يجعل الله تعالى من جملة اعدائه ومما
يدل على خطر الولاية ما روى ابن عباس ان رسول الله عليه السلام
اتى في بعض الايام فلازم حلقة باب الكعبة كان في البيت نفر من
قريش فقال عليه السلام يا سادات قريش عاملوا رعاياكم وابناءكم
بثلثة اشياء اذا سئلوكم الرحمة فارحموهم واذا حكموكم

فاعدلوا فيهم وعملوا بما يقولون ومن لم يعمل بهذا فعليه لعنة الله
وملائكته ولا يقبل الله منه فرضا ولا نفلا وقال عليه السلام من حكم
بين اثنين فظلم فلعنة الله على الظالمين وقال عليه السلام ثلثة
لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيمة سلطان كاذب وشيخ زان
وفقير متكبر وقال عليه السلام يوما للصحابة رضي الله عنهم سيأتي عليكم
يوم يفتحون فيه ما بين الشرق والغرب بعسيرة ايديكم فتلك العمال
تلك الا حاكمين في النار الا من اتقى الله وسلك سبيل التقوى وادى
الامانة وقال عليه السلام ما من عبد ولاه الله امر رعيته فغشهم
ولم ينصح لهم ولم يشفق عليهم ولم يجعلهم لحفظه اهل بيته بتبوأ مقعده
من النار وقال عليه السلام رجلان من امتي يحرمان شفاعتي
ملك ظالم ومبتدع غال في الدين يتعدى الحدود وقال عليه السلام
اشد الناس عذابا يوم القيمة السلطان الظالم وقال عليه السلام
خمسة قد غضب الله عليهم وان شاء امضى غضبه ومقرهم النار امير قوم



يأخذ حقه منهم ولا ينصفهم من نفسه ولا يرفع الظلم عنهم ورئيس
قوم يطيعونه ولا يساوي بين القوي والضعيف ويحكم بالميل
والمحاباة ورجل لا يأمر اهله واولاده بطاعة الله ولا يعلمهم
امور الدين ولا يبالي من اين اطعمهم ورجل استأجر اجيرا
فتمم عمله ومنعه اجرته ورجل ظلم زوجته في صداقها ويروى ان
عمر بن خطاب تبع قوما في جنازة فتقدم رجل وصلى على الجنازة
فلما دفن الميت وضع ذلك الرجل يده على قبره وقال اللهم
ان عذبته فبحقك لانه عصاك وان رحمته فانه فقير الى رحمتك وطوبى
لك ايها الميت ان لم تكن اميرا او عريفا او كاتبا او عوانيا او جابيا
فلما تكلم بهذه الكلمات غاب شخصه عن عيون الناس فامر عمر بطلبه
فطلب ولم يوجد فقال عمر رضي الله عنه هذا الخضر عليه السلام وقال عليه السلام
ويل للامراء وويل للعوانية فانهم اقوام يعلقون بين السماء بذوائبهم
في القيمة يودون لو لم يعملوا عملا قط وقال عليه السلام ما من رجل يلي

عشرة من الناس الا جيء يوم القيمة ويداه مغلولتان الى عنقه
فان كان عمله صالحا فك الغل عنه وان كان عمله سيئا زيد عليه
غل اخر وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه ويل لقاضي الارض
من قاضي السماء حين تلقاه الا من عدل وقضى بالحق ولم يحكم
بالهوى ولم يمل مع اقاربه ولم يبدل حكما لخوف او طمع لكن يجعل
كتاب الله مرآته ونصب عينيه ويحكم بما فيه قال عليه السلام يؤتى
بالولاة يوم القيمة فيقول الله عز وجل انتم كنتم رعاة غنمي وخزنة
ملكي في ارضي ثم يقول لاحدهم لم ضربت عبادي فوق الحد الذي
امرت به فيقول يا رب لانهم عصوك وخالفوك فيقول جل جلاله
لا ينبغي ان يسبق غضبك غضبي ثم يقول لآخر لم ضربت عبادي
اقل من الحد الذي امرت به فيقول يا رب رحمتهم فيقول تعالى كيف
تكون ارحم مني خذ الذي زاد والذي نقص فاحشوا بهما زوايا
جهنم قال حذيفة اليماني انا لا اثني على احد من الولاة سواء كان



صالحا او غير صالح لاني سمعت رسول عليه السلام يؤتى بالولاة
العادلين والظالمين يوم القيمة فيوقفون على الصراط فيوحي
الله الى الصراط ان ينفضهم الى النار مثل من جار في الحكم واخذ
رشوة على القضاء او اعار سمعه لاحد الخصمين دون الآخر فيسقطون
من الصراط فيهوون سبعين سنة في النار حتى يصلوا الى قرارها
وقد جاء في الخبر ان داود النبي عليه السلام كان يخرج ليلا متنكرا
بحيث لا يعرفه احد وكان يسال كل من يلقاه عن حال داود
عليه السلام سرا فجاء جبرائيل في صورة رجل فقال له داود
ما تقول في داود فقال نعم العبد داود الا انه ياكل من بيت
المال ولا ياكل من كده وتعب يديه فعاد داود الى محرابه باكيا
حزينا وقال الهي علمني صنعة آكل بها من كدي وتعب يدي فعلمه الله
عمل الزرد وكان عمر بن خطاب رضي الله عنه يخرج كل ليلة يطوف مع
عبده حتى يرى خللا يتداركه وكان يقول لو تركت عبدا جربا على جانب

سافیه لم یدهن بخشیت ان اسال عنها فی القیمة فانظر ایها
السلطان الی عمر مع احتیاطه وعدله وما وصل احد الی تقواه
وصلوته کیف یتفکر ویتخوف من اهوال یوم القیمة وانت قد
جلست لاهیا عن احوال رعیتک غافلا عن اهل ولایتک نکتة
کان یوما عمر بن عبد العزیز یقضی حوایج الناس فجلس الی الظهر
وتعب فدخل بیته لیستریح من تعبه فقال له ولده ما الذی یومنک
ان یاتیک الموت فی هذه الساعة وعلی بابک منتظر الحاجة وانت
مقصر فی حقه فقال صدقت ونهض وعاد الی المجلس وینبغی للسلطان
ان لا یحجب ارباب الحوائج ووقوفهم ببابک واحذر من هذا الخطر
ومهما کان من المسلمین الیک حاجة فلا تشتغل عن قضائها بنوافل
العبادات فان قضاء حوائج المسلمین افضل من نوافل العبادات
وان لا یعود نفسک لاشتغال بالشهوات من لبس الثیاب الفاخرة
والاکل الا طعمة الطیبة لکن تشتغل القناعة فی الاشیاء فلا عدل بلا قناعة

نکتة

نکتة سال عمر بن خطاب بعض الصالحین هل رایت من حالی
شیئا یکرهه قال سمعت انک وضعت علی مائدتک رغیفین من لباب
البر وان لک قمیصین احدهما للیل والآخر للنهار فقال غیر هذا
شیء فقال لا قال والله ان هذین لا یکونان ابدا ایها
الملک انک مهما امکنک ان تعمل الامور بالرفق واللطف فلا
تعملها بالشدة والعنف قال علیه السلام کل وال لا یرفق
برعیته لا یرفق الله تعالی یوم القیمة ودعا علیه السلام
وقال اللهم الطف بکل وال یلطف برعیته واعنف علی
کل من یعنف علی رعیته وقال علیه السلام الولایة والامامة
حسنتان لمن قام بحقهما سیئتان لمن اقصر فیهما والله جلت
قدرته وعلت کلمته ینور بصیرة السلطان العادل لیری
الاشیاء علی ما هی علیه ویجتهد فی آخرته ویحسن الی عباد الله
وبریته فان فی رعیته الف الف من الخلایق اذا عدل فیهم

كان الكل شفعاء، ومن لشفيع فيه من هؤلاء الخلايق من المومنين
كان امنا يوم القيمة من العذاب فان ظلمهم كان الكل
خصماؤه وعادامره عظيم الخطر شديد الضرر وان كان
الشفيع خصما اشكل الامر عليه وتبين ان الله سبحانه وتعالى
اختار من بني ادم طائفتين وفضلهما على خلقه وهم الانبياء
عليهم السلام ليكونوا للعباد الدليل ويوضح لهم الى معرفة السبيل
واختار الملوك ليحفظوا العباد من اعتداء بعضهم على بعض وملكهم
ازمة الابرام والنقض وربط بهم مصالح خلقه في معايشهم بحكمته
واحلهم اشرف محل بقدرته كما سمع في الاخبار السلطان ظل الله
في ارضه فينبغي ان يعلم ان من اعطاه الله تعالى درجة الملوك
وجعله ظله في الارض فاذ يجب على الخلايق محبته ويلزمهم متابعته
وطاعته ولا يجوز لهم معصيته ومنازعته قال الله تعالى يا ايها
الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم

فينبغي

فينبغي لمن اتاه الله الدين ان يحب الملوك والسلاطين وان يطيعهم
فيما يامرون ويعلم ان الله معطي السلطنة والمملكة وانه يؤتي
ملكه من يشاء، كما قال في محكم تنزيله قل اللهم مالك الملك تؤتي
الملك من تشاء، الآية والسلطان العادل من عدل بين العباد
وحذر من الجور والفساد والسلطان الظالم مشوم لا يبقى
ملكه ولا يدوم لان النبي عليه السلام يقول الملك يبقى مع الكفر
ولا يبقى مع الظلم وفي التواريخ ان المجوس ملكوا الدنيا
اربعة آلاف سنة وكانت المملكة فيهم وانما دامت المملكة
فيهم بعدلهم في الرعية وحفظهم الامور بالتسوية وانهم ما كانوا
يرون الظلم والجور في ملتهم جايزا فعمروا بعدلهم البلاد
وانصفوا العباد في سياسة الوزارة وسيرة الوزراء
اعلم ان السلطان تحسن ذكره ويعلو قدره بالوزير اذا كان
صالحا كافيا عادلا لانه لا يمكن لاحد من الملوك ان ينفرد

ويدبر سلطانه بغير وزير ومن انفرد برايه ظل بلا شك
الا يرى ان النبي عليه السلام مع جلالة قدره وعلو درجته
وفصاحته امره الله تعالى بالمشاورة لاصحابه العقلاء العلماء
فقال عز من قائل وشاورهم في الامر واخبر في موضع اخر
عن موسى النبي عليه السلام واجعل لي وزيرا من اهلي هرون اخي
اشدد به ازري واشركه في امري فاذا لم يستغن الانبياء
عليهم السلام عن الوزراء واحتاجوا اليهم كان غيرهم من الناس
احوج سئل **اردشير بن بابك** اي الاصحاب اصلح للملك فقال
الوزير العاقل المشفق الامين يتدبر به اموره ويسر اليه
بما في نفسه وعلى السلطان ان يتأمل مع الوزير بثلثة
اشياء احدها انه اذا ظهرت منه زلة او وجدت منه
هفوة ان لا يعاجله بالعقوبة الا اذا استغنى في دولته
واتسع ظله في خدمته لا يطمع في ماله وثروته الثالث اذا سأله

في حاجة

في حاجته

لا يتوقف في قضاء حاجته وينبغي ان لا يمنعه من ثلثة
وهي انه متى اختار ان يراه لا يمنع من رؤيته وان لا يسمع في حقه
كلام مفسد وان لا يكتم عنه شيئا من سره لان الوزير الصالح
حافظ سر السلطان ومدبر امر الدخل وبه عمارة الولايات
والخزاين وزينة المملكة وكثرة الهيبة والقدرة وله الكلام
على الاعمال واستماع الاجوبة وبه يكون سرور الملك وقمع
اعدائه وهو احق الناس بالاستمالة وتفخيم القدر وتعظيم الامر
وينبغي للوزير ان يكون مائلا الى الخير متوقيا من الشر واذا
كان سلطانه حسن الاعتقاد مشفقا على العباد كان له عونا على ذلك
وامره فيه بالازدياد واذا كان سلطانه ذا حيف غير مشفق
كان على الوزير ان يرشده قليلا قليلا باللطف وجه ويهديه
الى الطريقة المحمودة وينبغي ان يعلم ان دوام الملك بالوزير وان
دوام الدنيا بالملك وينبغي ان يعلم انه لا يجوز له ان يهتم بغير الخير

ويعلم انه اول انسان يحتاج اليه السلطان **وسئل بهرام كور**
الى كم يحتاج السلطان حتى يتم سلطنته ويتفرح بالسرور مدته
فقال ستة من الاصحاب الوزير الصالح ليظهر اليه سره ويدبر
معه رايه ويستوى امره والفرس الجواد لينجيه يوم الحاجة الى النجاة
والسيف القاطع والسلاح الحصين والمال الكثير الذى يخف
حمله ويثقل ثمنه كاللؤلؤ والجوهر والياقوت والزوجة الحسناء
ليكون مونسة لقلبه مزيلة لكربه والطباخ الخبير الذى اذا امسك
طبعه دبر شيئا يطلقه **قال اردشير** حقيق على الملك ان يكون طالبا
لاربعة فاذا وجدهم احتفظ بهم الوزير الامين والكاتب
العالم والحاجب المشفق والنديم الناصح لانه اذا كان الوزير
امينا دل على بقاء الملك وسلامته واذا كان الكاتب عالما دل
على عقل الملك ورزانته واذا كان الحاجب مشفقا لم يغضب على الملك
اهل مملكته واذا كان النديم ناصحا دل على انتظام الامر ومصلحة قبيل

لا يمكن

لا يمكن حفظ السلطنة الا بالاصحاب الاخيار الناصحين المعاونين
ولا ينفع خير الاصحاب الا اذا كان الملك تقيا لانه ينبغى ان
يكون الاصل جيدا ثم الفرع ومعنى تقوى السلطان صدقه
وصحته وهو ان يكون صحيحا فى ساير الاحوال من الاقوال
والافعال ليصح بصحته ساير حشمه ورعيته وان يكون قلبه
واثقا بالله تعالى وان يرى ان قوته وظفره باعدائه ونصرته
ووصوله الى مراده من الله تعالى وان لا يعجب بنفسه فان العجب
بنفسه يخشى عليه الهلاك كما جاء فى الحكاية يقال انه كان سليمان
النبى عليه السلام جالسا على سرير مملكته وقد حملته الريح فى الجو
فنظر سليمان بالعجب الى مملكته فاضطرب السرير وهم بالانقلاب
فقال سليمان عليه السلام للسرير استقم فنطق السرير وقال استقم
انت حتى نستقيم نحن كما قال عز من قايل ان الله لا يغير ما بقوم
حتى يغيروا ما بانفسهم **اقول** الاولى ان لا ياتى الامثال بهذه الحكاية

قدرته و

اذ فيها نسبة الاهمام الى المعصية التى هى النظر بالعجب الى النبى عليه
السلام فان كان من الكبائر فالانبياء معصومون عنه مطلقا
سواء كان عمدا او سهوا فى حال النبوة على ما هو المذهب والظاهر
انه كان تلك النسبة فى حال النبوة وان كان من الصغائر فهم
معصومون عنها فى تلك الحالة ايضا ان كانت عمدا والظاهر ان العجب
والكبر من الكبائر فلا يصدر عن الانبياء مطلقا والتاويل بان
المراد بقوله فنظر بالعجب انه نظر كنظر العجب تماما لا يهتدى اليه الفضلاء
من العوام فيضلون قال ولكل ملك كان وزيره له محبا وعليه مشفقا
كان ذلك الوزير كثير الاعداء وكان اعداؤه اكثر من الاصدقاء
ولا يجوز للسلطان ان يسمع فى وزيره كلام المتحرضين عليه الساعين
اليه ليحسد اصدقاؤه ويبكت اعداؤه ووجب ان يكون الوزير
محمود الطريقة حتى اذا راى فى الملك خلقة مذمومة غير رشيدة
رده الى العادة الحميدة من غير غلظة لان الملك اذا كان على ما لا يريد

ويسمع

ويسمع منه ما يكرهه من التوبيخ مع عمل شرا من ذلك والدليل على ذلك
ان البارى تعالى لما ارسل موسى عليه السلام الى فرعون امره فقال
عز من قائل فقولا له قولا لينا واذا كان الحق سبحانه وتعالى
امر نبيه عليه السلام ان يقول لعدوه قولا لينا فالناس اجدر ان
يلينوا اقوالهم وان كان السلطان يخشى كلامه فلا يجوز للوزير
ان يحجر عليه ويجعل كلامه فى قلبه فان قدره الملك يطلق لسانه
فينطق بما يريد واذا كان الوزير محبا للملك صحيح المقال حسن الفعال
كان له عونا على ذلك وامره بالملازمة لذلك ولا يجوز ان يعتد
حسناته على الملك ولا يمن بها عليه **قال اهل الفطنة** اذا احسنت
على احد واعدت احسانك عليه كان شرا من الامتنان تعر بعكله
وينبغى ان يعلم الوزير وسائر خاصة الملك انهم مهما فعلوا من حسن
فان ذلك باقبال الملك وبركة ظله واعظم فساد ينشا فى دولة
الملك يكون من امرين احدهما من الوزير الخاين والثانى من نية الملك

الردية الفاسدة **قال انوشروان** شر الوزراء من جرى
السلطان على الحرب وحداه على القتال في موضع يمكن ان يصلح الحال
بغير حرب لان الحرب في ساير الاحوال يفني ذخاير الاموال
وفيها تبذل كرام النفوس ومصونات الارواح وقال الفاضل
ملك يكون وزيره جاهلا بما يتعلق بتدبير المملكة على الوجه الاحسن
والنظام المتقن فمثله كمثل الغيم الذي يبدو ويظهر ولا ينزل ولا يمطر
**حكمة** في وصايا ارسطاطاليس كل امر ينقضي على يد غيرك بلا حرب وخشونة
فهو خير مما يقضيه بيدك ومن سعادة السلطان ويمن طالعه ودولته
ان يسهل الله له وزيرا صالحا مشيرا ناصحا وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اراد الله بامير خيرا قيض له وزيرا نصيحا صادقا
ان نسي ذكره وان ذكر اعانه **قال الامام الغزالي** اعلى الله
مكانه في غرف جنانه ان الله سبحانه يظهر قدرته في كل حين وزمان
ووقت واوان ويصطفي جماعة يختارهم من عباده مثل السلاطين

والوزراء

والوزراء واكابر العلماء ليعمر بهم الدنيا ومن عجايب الزمان وحوادث
البرامكة الذين لم يوجد لهم في الدنيا نظير في الكرم والعطاء وبذل
المعروف والسخاء وكانت تحت حكمهم اكثر الولايات الوافرة الارتفاعات
وبعد انقراضهم فسدت احوال الوزارة ولم يبق لخدمة الملك رونق
ولانضارة الى ان اوجد الله بركات آل سلجوق وظل دولتهم الى
النظام واوصلهم الى درجة الوزراء المتقدمين وارفع بحيث لم يبق
احد في الدنيا من اهل الفضل والادباء وابناء السبيل الغرباء
من شريف ووضيع الا هو مشمول باحسانهم مغمور بامتنانهم ولم يكن
احد من خيرهم محروما **ولعمري** لو بقي الامام الى ايامنا واستمر بقاؤه
الى دولة خليفتنا وامامنا واحاط بما في آل عثمان من انواع
الفضايل الدينية والدنيوية من الاقبال والاكرام وتعظيم الدنيا
والبرية بمزايا الاحسان ومزيد الانعام والتشريف والتكريم طول
المدى الى يوم الجزاء ببركة الجهاد والغزا لنسي بركة البرامكة ولم يذكر
آل سلجوق

لشمول الاحسان وعموم الامتنان بل قصر الكلام في الدعاء وتحميل
الثناء في آل عثمان لاسيما سلطان الزمان وخاقان الخافقان
سلطان بايزيد بن محمد خان صان الله شموس دولته عن الكسوف
وبدور سلطنته عن الكدورات وظلمات الخسوف وجعل رباع
الفضل معمورة الاكناف والعرصات ورياض العلم بفيضه مطورة
الاكمام والزهرات ونجوم الامال في زمانه طالعة مسفرة ووجوه
الاحوال في ايامه ضاحكة مستبشرة فانه خاتم الجود والعطاء
وخاتم الشجعان والسخاء وخاتم ارباب الفيض والندا لا يدرك
الواصف المطري خصايصه وان يك سابقا في كل ما وصفا قال
الامام وبه سئل الخاتم الاصم لاي سبب لا نجد ما وجده المتقدمون
فقال لانكم فاتكم ثلثة اشياء المعلم الناصح والصاحب الموافق
والجهد الدايم والكسب الحلال هذا واعلم انه اذا كان من الاتفاق
والانفاق في هذه الغاية وحال الوعد والوعيد في حق الانبها

وتاركهما



وتاركهما في تلك المرتبة التي ذكرت ونقلت لنظير ذلك حال المجاهد
وامر الجهاد فانه مقدم عليهما كما نقلنا من جامع الجوامع وما
يجب ان يتنبه عليه ان ملكا كان جل نظره في اجراء الشرع
في انواع المعاملات والعبادات وغاية همته في العمل بمقتضاه
في الحكومات وفصل الخصومات لا بد له النظر والاهتمام في امر
الجهاد وان يجري على ذلك السنن فيه مع انه افضل العبادات
واحسن الطاعات واجل الامور الشرعية واشرف الاعمال السنية
الا انه لا نرى في عهدنا من ذلك الاقدام والاهتمام وهو
مخالف لاسلوب الحكيم وسنته المستقيم وقوانين الدين القويم
فان ترك الجهاد مذموم شرعا كما مر غير مرة والموادعة
والصلح مع المشركين بلا مصلحة يعتد بها شرعا ليس جائزا كما
ذكر في الكتب الفقهية قال في شرح التجريد من الفقه اذا كان
للمسلمين قوة ما ينبغي ان يوادعوا اهل الحرب لقوله تعالى

ولا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون وان كان بهم ضعف
فلا باس بها لقوله تعالى وان جنحوا للسلم فاجنح لها وصالح رسول
الله قريشا يوم الحديبية لمصلحة رآها ولان الموادعة ترك
القتال وانه حرام الا ان الشرع اباحه حالة الضعف ليتوصلوا
بها الى القتال فكانت الموادعة في هذه الحالة وسيلة الى القتال
فاخذت حكمه بخلاف حالة القوة فظهر منه ان المصالح والموادعة
التي تقع بيننا وبين الكفرة التي تكون الان ليست شرعية اذ ليست
فينا ضعف مانع من مقاومتهم فالحكمة والمصلحة التي جعلها المجاهدون
سببا للموادعة مع الكفرة في هذه المدة سر من اسرار الله لا يطلع
عليها الا واحد بعد واحد ولا يهتدي اليها الا قاصد بعد قاصد
ونال سبيل المعرفة اليه وهو الهادي الى سواء الطريق
وبيده ازمة العناية واعنة التوفيق **قال شمس الائمة**
في شرح السير الكبير اذا دخل العسكر دار الحرب فامرهم اميرهم

بشيء

بشيء من امر الحرب فان كان فيما امرهم به منفعة فعليهم ان يطيعوه
لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم والمراد
الامراء عند بعض المفسرين والعلماء عند بعضهم وانما تجب اطاعة
العلماء فيما يامرون لانهم يامرون بما فيه منفعة الناس في امر
دينهم وكذلك ان امرهم بشيء لا يدرون اينتفعون ام لا فعليهم ان
يطيعوه لان فرضية الطاعة ثابت بالنص مقطوع به وما تردد
من الراي وان ما امر به منتفع او غير منتفع به لا يصلح معارضا
للنص المقطوع به وقد يكون طاعة الامير في الكف عن القتال
خيرا من كثير من القتال وقد يكون الظاهر الذي يعتمده الجند
يدلهم على شيء والامر في الحقيقة بخلاف ذلك عند الامير ولا يرى
الصواب في ان يطلع على ما هو عامة الجند فلهذا كان عليهم ما لم يامرهم
بامر يخافون فيه الهلكة وعلى ذلك اكثر راي جماعتهم لا يشكون
في ذلك فاذا كان هكذا فلا طاعة له عليهم لقوله عليه السلام لا طاعة

الطاعة

لمخلوق في معصية الخالق وفي حديث علي ان رسول الله عليه السلام
بعث سرية وامر عليهم اميرا فغضب عليهم اميرهم فاجج نارا
فقال قد امرتم فاقتحموا فمنهم من قال ندخلها ومنهم من قال
لا ندخلها فانا اسلمنا فرارا من النار فلما رجعوا الى رسول الله
اخبروه بذلك فقال لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا انما الطاعة في
المعروف لا في المنكر فقوله ما خرجوا اي ينقلون منها نار جهنم
ثم اكبر الراي فيما لا يمكن الوقوف على حقيقته بمنزلة الحقيقة
فاذا كان عندهم انهم لو اطاعوه هلكوا كان امره اياهم بذلك
قصدا منه الى اهلاكهم او استخفافا بهم وقد ذم الله تعالى في ذلك
فقال فاستخف قومه فاطاعوه فكانوا قوما فاسقين وان كان
الناس في ذلك الامر مختلفين فمنهم من يقول فيه الهلكة ومنهم من
يقول فيه النجاة فليطيعوا الامير في ذلك لان الاجتهاد لا يعارض
النقض ولان في الامتناع من الطاعة في [illegible] الائمة عليهم



وفي اظهار الطاعة وقطع ذلك عنهم فعليهم ان يطيعوه الا ان يامرهم
بامر ظاهر لا يكاد يخفى على احد انه هلكة او امرهم بمعصية فلا طاعة
عليهم في ذلك ولكن ينبغي لهم ان يصبروا ولا يخرجوا على اميرهم
لحديث ابن عباس ان النبي عليه السلام قال من اتاه من اميره
ما يكره فليصبر فان من خالف المسلمين قدر شبر ثم مات مات ميتة
جاهلية واستدل بما روي ان النبي عليه السلام حين فتح مكة
بعث خالدا الى خذيمة فقاتلهم بعد ما سمع الاذان منهم بعد ما
وضعوا السلاح فامر بهم فاسروا ثم قال ليقتل كل رجل منكم اسيره
فاما بنو سليم ففعلوا ذلك واما المهاجرون والانصار
فخلوا سبيل اسرائهم فبلغ رسول الله عليه السلام فقال اللهم
اليك مما صنع خالد ثلث مرات ثم ارسل عليا فودى اليهم
اي ادى ديتهم ما اصاب لهم خالد من قليل او كثير فقد مدح
رسول الله المهاجرين والانصار على ما صنعوا من تخلية سبيل

الاسراء فعلمنا انه لا طاعة للامير على جنده فيما هو معصية ولا فيما
كان وجه الخطاء فيه بينا فاما فيما سوى ذلك فينبغي لهم ان يطيعوا
ولا يتنازعوا قال الله تعالى ولا تنازعوا فتفشلوا قال وينبغي
ان يؤمر على الجند العاقل الفاضل العالم بالحرب الرفيق وقد بينا
هذا فيما تقدم بقول نحن يكون هكذا فهو موضع للامراء عربيا كان
او مولى او غيرهم لقوله عليه السلام اسمعوا واطيعوا ولو امر عليكم
عبد حبشي مجدع ما اقام فيكم كتاب الله وفي حديث ابن عمر قال عليه السلام
عليكم بالسمع والطاعة لكل من يؤمر عليكم ما لم يامركم بمنكر ففي المنكر
لا سمع ولا طاعة واذا نادى منادي الامير ان يكون فلان
وجنده في الميمنة وفلان وجنده في الميسرة وفلان وجنده
في المقدمة وفلان وجنده في الساقة لا ينبغي لاحد ان يترك
الوضع الذي امر بالكون فيه لان هذا من التدبير الحسن في امر
الحرب فانما يظهر فائدة بالطاعة وان عصاه عاص فليتقدم اليه





الامير يعني له ان ينافيه في المرة الاولى لان هذه عثرة منه
وقال عليه السلام اقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم ولكن يتقدم اليه
والى الجند جميعا انه يؤدب من خالف امره بعد ذلك فيكون
ذلك انذارا منه وقال عليه السلام قد اعذر من انذر وبيان هذا
في قوله تعالى وقد قدمت اليكم بالوعيد فان عصاه عاص بعد
بعد ذلك من غير عذر فاحسن ادبه في ذلك ليكون قطاما له وزجرا
الغيره عن اساءة الادب لمخالفة امره فامتناع الناس
مما لا يحل لمخالفة العقوبة اكثر من امتناعهم خوفا من الله تعالى
وبه ورد الاثر ما ينزل السلطان فوق ما ينزل القرآن
وان ادعى عذرا يعذره به وحلف على ذلك فلا سبيل له عليه
لانه اخبر بخبر محتمل للصدق واكد ذلك بيمينه فينبغي ان يعفو عنه
اذ ليس ههنا خصم ينازعه في ذلك وانما يجعل اليمين في جانب
المدعى في الخصومات لان الخصم ينازعه في ذلك والشرع جعل اليمين

في جانب المنكر دون المدعي فان اشتد العدو على الساقة فلا بأس
بان يعينهم على ذلك اهل الميمنة والميسرة اذا خافوا عليهم لانهم
تواعدوا النصرة حتى اجتمعوا على محاربة المشركين ومن لا يعين
غيره عند حاجته ففي ترك التعاون ظهور العدو عليهم واذا
ظهر العدو على الساقة يقصدون اهل الميمنة والميسرة
من ذلك الجانب فعليهم ان يدفعوا عن انفسهم بالدفع عن اخوانهم
وان كان ذلك يخل بمراكزهم فلا ينبغي لهم ان يفعلوا لان
الامام فرض اليهم ان يفعلوا حفظ ذلك عينا فيحرم عليهم تضييع ذلك
والاشتغال بحفظ ما هو مفوض الى غيرهم وان امرهم الامام
ان لا يتركوا مراكزهم ونهى ان يعين بعضهم بعضا فلا ينبغي لهم
ان يعصوه وان امنوا من ناحيتهم وخافوا على غيرهم لان طاعة
الامام فرض عليهم بدليل مقطوع به وما يخافونه موهوم [illegible]
اكثر ما يخاف ولا يكون والاصل ما روي ان النبي عليه السلام امر الرماة



يوم احد ان يقوموا في موضع وان لا يبرحوا من مراكزهم فلما
نظروا الى المشركين قد انهزموا ذهبوا يطلبون الغنيمة فكانت
هزيمة المسلمين من ناحيتهم كما قال الله تعالى حتى اذا فشلتم
وتنازعتم في الامر وعصيتم من بعد ما اريكم ما تحبون وان
خرج علج من بين الصفين يدعو الى البراز فلا بأس بان يخرج
اليه رجل من المسلمين من غير ان يستأذن الامام في ذلك لان
دلالة الاذن كصريح الاذن لتسوية الصفوف لكان القتال
وذلك دلالة الاذن كصريح الاذن في المبارزة ما لم ينههم
فان نهاهم فليس ينبغي لهم ان يخرجوا لان الدلالة تسقط اعتبارها
عند التصريح بخلافها كتقدم المائدة بين يدي الغير اذن له
من الاكل وقد روينا ان النبي عليه السلام نهى عن القتال في بعض
ايام خيبر فقاتل رجل فقتل فقال عليه السلام لا تحل الجنة لعاصي
وكذلك ان نهاهم انسان بعينه فلا ينبغي له ان يخرج لاحتمال النظر

بينهما

في نهي الامام له ولا بأس بان يخرج غيره لبقاء دليل الاذن في حقه
والاصل فيه ما روي ان عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد
بن عتبة خرجوا يوم بدر يدعون الى البراز فخرج اليهم ثلثة من
فتيان الانصار فقال لهم انتسبوا فانتسبوا انتم ابناء قوم كرام
ولكنا نريد اكفاءنا من قريش فارجعوا الى محمد وقولوا له اخرج
الينا اكفاءنا هكذا ذكر في المغازي وهو دليل على انه لا بأس
بالخروج قبل نهي الامام لان النبي عليه السلام لم ينكر عليهم ذلك وروى
محمد هذه القصة بوجه اخر قال فردهم رسول الله عليه السلام حين
خرجوا واحب ان يكون اول القتال من اهل بيته فامر حمزة
بن عبد المطلب وعلي بن ابي طالب وعبيدة بن الحارث فخرجوا اليهم
وفي ذلك نزل قوله تعالى هذان خصمان اختصموا في ربهم واذا
تبارز المسلم والمشرك فلا بأس بان يعين المسلمون صاحبهم
ان قدروا على ذلك لان المشرك قاصد الى قتلهم كما هو قاصد الى قتل



صاحبهم لو تمكن من ذلك فلهم ان يدفعوا شره ولو لم يكن قاصدا
اليهم كان لهم ان يقتلوه لكونه مشركا محاربا وفي قصة المبارزين
يوم بدر ذكر ان عليا قتل الوليد وحمزة قتل عتبة واختلف
عبيدة وشيبة ضربتين فاعان علي وحمزة عبيدة على شيبة حتى
قتلاه فعرفنا انه لا بأس فيه ولا بأس بان يخرج الجماعة
الممتنعة الى العلافة بغير اذن الوالي فيعتلفون ثم يرجعون
لوجود دلالة الاذن فان الامير جوزهم الى ذلك الموضع مع
علمه انهم يحتاجون الى العلف من دار الاسلام ولا يجدون في دار
الحرب من يشترونه منهم ولانه اذن لهم فيما فيه كبت وغيظ للعدو
وفي اخذ العلوفة يتم هذا المعنى الا انهم لا يتمكنون من ذلك
الا بمنعة فلا بأس بان يخرجوا اذا كانوا اهل منعة ولا يتفرقون
الا حيث يغيث بعضهم بعضا لانهم اذا تفرقوا وبعد بعضهم عن
البعض على وجه لا يمكن ان يستغيث به او اخبره امر كان معرضا

نفر لاجل المال فانه لا يامن ان يجتمع عليه نفر من المشركين فيقتلوه
وكما لا يحل للواحد المثنى ان يخرج ابتداء خوفا عن ذلك الا ان يكون
بالقرب من العسكر على وجه يتمكن من ان يستغيث بهم اذا حزبهم امر فكل
ذلك لا ينبغي ان يتفرقوا الا على هذه الصفة واذا نادى منادى
الامير بالنهي عن الخروج للعلافة فلا ينبغي لاحد من المتطوعة ولا لغيرهم
ان يخرجوا لان دلالة الاذن تنعدم بصريح النهي وربما يكون النظر
في هذا النهي الا انه ينبغي للامام ان يبعث لذلك قوما لان حاجة
الجيش الى ذلك ماسة والامام ناظر لهم فانما يتم النظر منه اذا بعث
لذلك قوما وينبغي ان يؤمر عليهم امير المتفق كلمتهم ويتمكنون من
محاربة المشركين ان ابتلوا بذلك وكذلك ان خرجوا متفرقين
قبل نهي الامام فهجم عليهم العدو فينبغي لهم ان يجتمعوا ويامروا عليهم
اميرا ثم يقاتلوا حتى يلتحقوا بالعسكر لقوله عليه السلام في الحديث الذي
روينا هل امرتم قالوا لا قال اذا قد رشدتم وقد بينا ان المسافرين



يستحب لهم ان يامروا عليهم اميرا فكذلك في المحاربين او بعد ما نهى
الوالي الناس عن الخروج اذا اصابهم ضرورة من العلف وخافوا
على انفسهم او على ظهورهم ولم يجدوا ما يشترون فلا باس بان يخرجوا
في طلب العلف لان موضع الضرورة مستثنى من موجب الامر والنهي
بيانه في قوله تعالى الا ما اضطررتم وان قال الوالي لا يخرجن
احد الى العلف الا تحت لواء فلان فينبغي لهم ان يراعوا شرطه
فيخرجوا تحت لوائه فاذا اتوا قرية فلان فلا باس بان يتفرقوا
فيها لطلب العلف على وجه يغيث بعضهم بعضا اذا احتاجوا اليه فان
اتاهم العدو فليتضموا الى صاحب اللواء حتى يقاتلوا تحت لوائه
وان لم يكن صاحب اللواء بحضرتهم فليامروا عليهم اميرا والحاصل
انه ينبغي لهم ان يتحرزوا عن القاء النفس في التهلكة باقصى ما يتمكنون
منه قال الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ولا ينبغي لاحد
بعد ما خرجوا ان يفارقوا صاحب اللواء الا حيث يمكنه ان يغيثهم

ان استغنا بثوابه لانا نعلم ان مقصود الامام من قوله لا تخرجوا الا تحت
لواء فلان ليس الخروج فقط ولكن مراده كونوا تحت لوائه الى ان ترجعوا
ومن يراعى امره فى شىء يراعى صفة امره وكذلك لو قال منادى الامير
من اراد العلف فليخرج تحت لواء فلان ولم يكن منه نهى ولا امر
غير هذا فهذا بمنزلة النهى وقد بينا انه بنى هذا الكتاب على ان
المفهوم حجة وظاهر المذهب عندنا ان المفهوم ليس بحجة مفهوم الصفة
ومفهوم الشرط فى ذلك سواء ولكنه اعتبر المقصود الذى يفهمه اكثر الناس
فى هذا الموضع لان الغزاة فى العام الغالب لا يقفون على حقايق العلوم
وان اميرهم بهذا اللفظ انما يقصد نهى الناس عن الخروج
الا تحت لواء فلان فجعل النهى المعلوم بدلالة كلامه كالمنصوص
عليه وتمام بيان هذه المسئلة فى اصول الفقه قال ولا اجر اذا
انتهوا الى العدو ان يدخل القرية الرجل الواحد لعل فيها قوما
متهيئين مختفين فيقتلونه ولكن يدخل عدد القرية منا متأهبين للقتال



فان كان فيها احد اعلم بعضهم بعضا لقوله تعالى خذوا حذركم
فانفروا ثبات او انفروا جميعا ولو عقد الامير لواء رجل وقال
لا يخرجن معه الا ثلثمائة فينبغى لهم ان يطيعوه فلا يخرج الا
العدد قال لان الكلام المقيد بالاستثناء عبارة عما وراء
الاستثناء المستثنى فيكون هذا تصريحا بالنهى والزيادة
على العدد المستثنى ولو صرح بالنهى مطلقا لم يحل لهم عصيانه
فكذلك هذا قال فى شرح السير الكبير باب الحرب كيف يعبأ
وفى نسخة كيف يعبى ذكر عن محمد بن ابراهيم الحارث قال
لما كان من الليل عمد مالك بن عوف الى اصحابه فعباهم فى وادى
حنين وهو واد اجوف ذو شعاب ومضايق وفرق الناس فيه
واوعز الى الناس ان يحملوا على محمد واصحابه حملة واحدة اى امرهم
بذلك وتقدم اليهم فيه ومالك هذا كان صاحب الجيش يوم حنين
وكان امرهم بان يستصحبوا اهاليهم واموالهم ليقاتلوا عنهم ان لم يقاتلوا

عن دينهم فخطّأ دريد بن الصمة في هذا الراي وقال راعي ضأن
ماله وللحرب وهل يرد المنهزم شيء هذا الذي يسوقونه كله غنايم تحكّر
قيل فما الراي قال ان تجعلوا الظعن الى عليا بلادكم وان يلقى الرجال
بالسيوف على متون الخيل عدوّهم فقال مالك لا اغير ما صنعت
فهل غير هذا قال نعم اجعل الناس فرقتين يمنةً ويسرةً فيكمنوا في
هذا الشعاب والمضايق حتى اذا دخلها العدو خرجوا من الجانبين
فحملوا عليهم حملة واحدة فقال اما هذا فنعم وفعل ذلك براءيه
قال وعبّا رسول الله اصحابه فصفّهم صفوفا في السحر ووضع الالوية
في اهلها الحديث الى ان قال فانحدر رسول الله على بغلة البيضا
دلدل فاستقبل الصفوف وطاف عليهم يحضهم على القتال ويبشرهم
بالفتح ان صدقوا وصبروا وهكذا ينبغي للامام ان يفعل في موضع
الخوف وبالليل اذا كانوا بالقرب من العدو وقال فبينا هم
على ذلك ينحدرون في غبش الصبح اذا حمل المشركون عليهم حملة واحدة

من تلك



من تلك الشعاب والمضايق فانكشف اول الخيول خيل بني سليم
مولية يعني انهزمت راجعة ثم يتبعهم اهل مكة وتبعهم الناس
لا يلوي احد على احد **وفي المغازي** ذكر ان ابليس عليه اللعنة نادى
الا ان محمدا قد قتل فليرجع كل ذي دين الى دينه فلما انهزموا
كما قال الله تعالى ثم وليتم مدبرين وامعن بعضهم في الانهزام
حتى انتهى الى مكة وسمع صفوان بن امية واحدا من المنافقين
يقول قتل محمد واستراح الناس منه وقال واقتحم رسول الله
من دابته حين راى المسلمين ولّوا مدبرين فثبت قائما وجرد
سيفه وطرح غمده فجعل يتقدم في نحر العدو وهو يصيح باعلى
صوته يا اصحاب الشجرة يوم الحديبية الله الله الكرّة على نبيكم **وذكر**
**في المغازي** انه لم يبق مع رسول الله عليه السلام الا عمه العباس على
يمينه وسفيان بن الحارث بن عبد المطلب على يساره وما كان
كلّم رسول الله منذ اسلم يوم فتح مكة الى هذا الوقت لكثرة ما

مدبرين

ماكان اذاه بجاية فحين راى ذلك احد منه تكلم وعانقه وبلغ
صوت رسول الله الى المهاجرين والانصار فكروا باجمعهم وحملوا
على العدو حملة واحدة فانهزم العدو قبل ان يطعنوا برمح ويضربوا
بسيف كما قال الله تعالى وانزل جنودا لم تروها وعذب الذين
كفروا الاية وذكر عن سعيد بن ذي جدان قال اخبرني من سمع عليا
يقول قال رسول الله صلعم الحرب خدعة او خدعة بالنصب وكلاهما لغة
وفيه دليل انه لا باس للمجاهد ان يخادع قرنه في حالة القتال
وان ذلك لا يكون غدرا منه واخذ بعض العلماء بالظاهر فقالوا
يرخص في الكذب في هذه الحالة واستدلوا بحديث ابي هريرة
ان النبي صلعم قال لا يصلح الكذب الا في ثلث في الصلح بين اثنين
وفي القتال وفي ارضاء الرجل اهله والمذهب عندنا انه ليس المراد
الكذب المحض فان ذلك لا رخصة فيه وانما المراد استعمال المعاريض
وهو نظير ما يروى ان ابراهيم كذب ثلث كذبات والمراد انه تكلم بالمعاريض

فالانبيا



فالانبياء معصومون عن الكذب المحض وقال عمران في معاريض
الكلام لمندوحة عن الكذب وتفسير هذا ما ذكرنا محمد وهو
ان يتكلم من يبارزه بشيء وليس الامر كما قال ولكنه يفهم خلاف
ما يظهره له كما فعله علي رضي الله عنه يوم الخندق حين بارز عمرو
بن عبد ود قال اليس قد ضمنت لي ان لا تستعين علي بغيرك فمن هؤلاء
الذين دعوتهم فالتفت كالمستبعد لذلك فضرب على ساقيه ضربة
قطع رجليه او يقول لاصحابه قولا يرى من يسمعه انه يظفر او ان فيه
امرا يقوي به اصحابه وليس الامر كذلك حقيقة ولكنه يتكلم على وجه لا
يكون كاذبا فيه ظاهرا على ما روي ان عليا في حروبه كان ينظر
الى الارض ثم يرفع راسه الى السماء ثم يقول ما كذبت ولا كذبت
يري من حضره ان النبي عليه السلام اخبره بما ابتلي به وامره في ذلك بما
امر به اصحابه ولعله لا يكون كذلك فهذا ونحوه لا باس به وعن رسول
الله قال ان الجنة لا يدخلها العجائز فلما سمعت العجوزة ذلك جعلت تبكي

حتى يتبين لها صفوة اهل الجنة حين يدخلونها ومن هذا النوع
ان يقيد كلامه بلعل وعسى فان ذلك بمنزلة الاستثناء يخرج الكلام به
من ان يكون عزيمة على ما قال بلغنا ان رجلا اتى النبي عليه السلام
يوم خندق واسم هذا الرجل مذكور في المغازي نعيم بن مسعود
الثقفي فقال ان بني قريظة قد غدرت وبايعت ابا سفيان
واصحابه فقال رسول الله فلعلنا نحن امرناهم بهذا فرجع الى
ابا سفيان وقال زعم محمد انه امر بني قريظة بهذا فقال انت سمعته
يقول هذا قال نعم قال فوالله ما كذبت وتمام هذه القصة ذكر في
المغازي من ان بني قريظة كانوا في عهد رسول الله عليه السلام الا ان
جاء الاحزاب ومعهم حيي بن اخطب راس بني النضير فما زال بكعب بن
الاسد حتى نقضوا العهد بينهم وبين رسول الله عليه السلام وبايعوا
ابا سفيان على ان يغير وهم على المدينة والاحزاب يقاتلون رسول
الله واصحابه فاشتد الامر على المسلمين كذلك كما قال تعالى اذ جاؤكم من





فوقكم ومن اسفل منكم فجاء نعيم يخبر رسول الله صلعم بهذه المبايعة
وهو كان مشركا يومئذ فقال النبي فلعلنا امرناهم بذلك يريد
ان هذا عن مواطأة بيننا وبينهم حتى يحيط بالاحزاب من كل
جانب فلما خرج من عنده قال له عمر رضي الله عنه امر بني قريظة
اهون من ان يوثر عنك شيء لاجل صنيعهم فقال عليه السلام
الحج خلي عنه يا عمر فكانت تلك الكلمة سبب تفرق كلمتهم قال
في السير الكبير باب السلاح والفروسية ذكر عن عتبة بن ابي حكيم قال
ذكرت القوس عند رسول الله عليه السلام فقال ما سبقها سلاح
قط الى خير يعني انه اقوى آلات الجهاد وفيه حث للغزاة على
تعليم الرمي وفي ذلك اثار منها حديث عقبة بن عامر ان النبي
عليه السلام قال في قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة
الا ان القوة الرمي قالها ثلثا وفي حديثه ايضا ان الله تعالى
يدخل بالسهم الواحد ثلثة الجنة صانعه الذي يحتسب به ومنبله والرامي

وقال کل لهو بنی ادم بطل الا ثلثة تادیبه فرسه وملاعبته اهله
ورمیه عن قوسه وما جمع النبی لاحد بین ابویه الا لسعد یوم احد قال
یا سعد ارم فداک ابی وامی وذکر ان عمر بن خطاب رضی الله عنه کتب
ان وفروا الاظفار فی ارض العدو فانها سلاح وهذا مندوب الیه
للمجاهد فی دار الحرب وان کان قص الاظفار من الفطرة لانه اذا سقط
السلاح من یده وقرب العدو منه ربما یتمکن من دفعه بالاظفار فهو
وهو نظیر قص الشوارب فانه سنة ثم الغازی فی دار الحرب
مندوب الی ان یوفر شاربه لیکون اهیب فی عین العدو
فیحصل به الارهاب وفی کر عن عمر قال علموا اولادکم السباحة والفروسیة
ومروهم بالاقتفاء بین الاغراض وهذا مروی عن النبی صلعم
الا ان فی حدیثه علموا اولادکم السباحة والرمی والمرأة المغزل
وقال ارموا وارکبوا وان ترموا احب الی من ان ترکبوا
والحاصل ان ما یعین علی الجهاد فهو مندوب الی تعلمه والا ان یعود

نفس

نفس ذلک لما فیه من اعزاز الدین وقهر المشرکین وعن عبید بن
عمیر ان النبی صلعم قال لاصحابه یوم فتح مکة انظروا فانه یوم
قتال وفیه دلیل ان مکة فتحت عنوة بالقتال وان الافضل
للغازی اذا کان یقاتل العدو فی شهر رمضان ان یفطر فان
الصوم ربما یضعفه عن شیء من القتال والخلل الذی یتمکن
بذلک لا یمکنه تدارکه فی غیر هذا الوقت وهو یتمکن من اداء
الصوم فی عدة من ایام اخر واذا کان الفطر افضل للمریض
والمسافر اذا کان یجهده الصوم فلان یکون افضل للمسافر
المقاتل کان اولی وعن عون بن ابی جحیفة عن ابیه قال رایت
رسول الله صلعم فی قبة حمراء من ادم یوم فتح مکة ورایت بلالا
ادخل وضوءه الیه ثم اخرجه ببقیته فرایت الناس یبتدرونه
فمن اصاب منه شیئا تمسح به ومن لم یصب اخذ من بلل ید صاحبه
فیمسح به وقد یستدل محمد علی طهارة الماء المستعمل لانهم کانوا یتبرکون

بذلك ولا يتبرك بما هو نجس فلو كان نجسا لانكر عليهم ذلك رسول
الله صلعم ثم رايت بلالا اخرج عنزة فركزها وخرج رسول الله صلعم
في حلة حمراء او جبة شمراء فصلى الى العنزة بالناس ركعتين ورايت
الناس والدواب يمرون بين يديه والعنزة شبه الحربة كانت
تحمل امام رسول الله صلعم في اسفاره لتركز بين يديه اذا صلى
ومنه عادة الامراء في حمل السلاح امامهم وفيه دليل انه
انه لا باس بلبس الثوب الاحمر وان المصلي في الصحراء ينبغي
ان يتخذ السترة بين يديه وانه اذا كان السترة بين يدي الامام
خاصا فذلك يكفي ولا يشترط السترة بين يدي القوم لان الامام
بمنزلة السترة بصف الاول والصف الاول لكلها وانه لا يمنع
احد من المرور وراء السترة لان السترة يحول بينه وبين المصلي
بمنزلة الحائط والمقصود بالسترة ان يعلم به من يكون بالبعد عنه
ولا يمر بينه وبين السترة ولا يمنع من المرور وراءه ولا يحول ذلك



الا اذا كان طويلا غليظا فقيل ينبغي ان يكون طوله ذراعا
وغلظه بقدر الاصبع لما قال بلغني ان رسول الله صلعم يجزي
من السترة السهم والله اعلم **قال فيه باب كراهة الجرس** ذكر عن كعب
قال ما استقر جيش من المسلمين الا بعث الله ملكا ينادي ظهوره
اللهم اجعل ظهورها شديدا وحوافرها حديدا الا ذات الجرس
وعن خالد بن معدان قال راى النبي راحلة عليها جرس فقال تلك
مطية الشيطان وعن ام حبيبة ان النبي قال العير التي فيها
جرس لا يصحبها الملائكة فمن العلماء من اخذ بظاهر هذه الاثار
وكرهوا اتخاذ الجرس على الراحلة في الاسفار في الغزو وغير ذلك
وكرهوا ايضا اتخاذ الجلاجل في رجل الصغير على ما يروى ان
عائشة رضي رات امراة معها صبي وفي رجله جلاجل فجعلت تقول
نفي عنه ما ينفر الملائكة وتاويل هذه الاثار عندنا انه كره
اتخاذ الجرس في دار الحرب فانهم اذا قصدوا ان يبيتوا العدو علم

بهم العدو بصوت الجرس فيتدبروا بهم واذا كان سرية علم بهم
العدو فاتوهم فقتلوهم فالجرس في هذه الحالة يدل المشركين على
المسلمين فهو مكروه، فاما ما كان في دار الاسلام فيه منفعة
لصاحب الراحلة فلا بأس به بعضه قد ينتفع المسلمين في اسفارهم
بصوت الجرس يدفعون به النوم من انفسهم ومن يميل عن الطريق
يتمكن من اللحوق بهم بصوت الجرس فلا يضل ومن الدواب ما ينشط
بصوت الجرس فاذا امنعوا اللصوص وكان في الجرس منفعة لهم
فلا بأس باتخاذه، وهو نظير الحدود وهو معروف في العرب قد
اذن فيه رسول الله صلعم فكان يسير بالليل والحادي يحدو بين يديه
فعرفنا انه لا بأس بمثل هذا يكون على ارجل الصبيان على سبيل اللهو
من غير منفعة فيه فلا يستحب ايضا وان كان فيه منفعة فلا بأس
قال ولا يستحب رفع الصوت في الحرب من غير ان يكون ذلك مكروها
من وجه الدين لكنه فشل وان كان فيه تحريض ومنفعة للمسلمين فلا بأس به

يعني ان المبارز

يعني ان المبارزين يزدادون نشاطا برفع الصوت وربما
يكون فيه ارهاب العدو وعلى ما قال عليه السلام صوت ابي دجانة
في الحرب فيئة واما اذا لم يكن فيه منفعة فهو فشل وربما يدل
على الجبن فلهذا لا يستحب وذكر عن الحسن ان النبي عليه السلام
كان يكره رفع الصوت عند ثلثة عند قراءة القرآن وعند
الجنائز وعند الزحف اي القتال وعن قيس بن عباد
قال كان اصحاب رسول الله يكرهون الصوت عند الثلاثة
الجنائز والقتال والذكر والمراد بالذكر الوعظ ففي الحجة
كراهة رفع الصوت عند سماع القرآن او الوعظ فتبين
ان ما يفعله الذين يدعون الوجد والمحبة مكروه
لا اصل له في الدين ويتبين به انه يمنع الصوفية بما يعتادون
من رفع الصوت وتخريق الثياب عند السماع فان ذلك مكروه
في الدين عند سماع القرآن والوعظ فما ظنك عند سماع الغناء فافهم

يبين

رفع الصوت عند الجنايز فالمراد النوح وتخريق الثياب
وخمش الوجوه وذلك حرام فالمراد ما كان عليه اهل الجاهلية
من الافراط فى مدح الميت عند جنازته حتى كانوا يذكرون
فى ذلك ما هو يشبه المحال **قال فى شرح السير الكبير باب فى بيان**
**البركة فى الخيل** وما يصلح فيها ذكر عن ابن عمر ان النبى صلعم
قال الخيل فى نواصيها الخير الى يوم القيمة يعنى الجهاد ذواز
العدو كما قال تعالى ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله
او يعنى به الاجر لصاحبها كما قال فى حديث اخر الخيل لثلثة
لرجل اجر وهو ان يمسكها فى سبيل الله كلما سمع هيعة طار اليها
او يعنى بالخير استحقاق السهم بالخيل فقد سمى الله المال خيرا
فى قوله تعالى ان ترك خيرا والغنيمة مال مصاب باشرف الجهات
فينطلق عليه اسم الخير وعن جابر بن كيسان ان رسول الله صلعم
خير الخيل الاشقر وهذه الصفة فى الخيل يتبين بالعرف والذنب

وان كانا

فان كانا احمرين او احدهما فهو اشقر وان كانا اسودين
فهو كميت وعن عبد الله بن ابى نجيح العبسى يسمع النبى عليه السلام
يقول اليمن من الخيل فى كل اقرح ادهم ارثم محجل الثلث
طلق اليمين وان لم يكن فكميت على هذه الصفة والاقرح
هو الذى يكون فى جبهته بياض بقدر الدرهم او دون
ذلك فان كان فوق ذلك فهو اغر والادهم هو الاسود والارثم
هو الذى يكون البياض فى شفته العليا فوق الجحفلة والمحجل الثلث
طلق اليمنى الذى يكون البياض فى قوايم الثلث سوى اليمنى
وهو ضد الارجل فالارجل ما يكون البياض فى اليمنى من
قوايمه خاصة وهو يتشائم به والاول يترغب فيه وقد كان
هذا معروفا بينهم فى الجاهلية فقررهم رسول الله صلعم ذلك و
بين ان البركة فيما يكون بهذه الصفة من الخيل كما هو عند العوام
من الناس وذكر عن عمر بن الخطاب انه كتب الى سعد بن ابى وقاص

لا تحقبين فرسا من المسلمين فمن الناس من اخذ بظاهر الحديث وكره
اخصاء الفرس لما روى ان عليا رضي سأل رسول الله عليه السلام
عن ذلك فقال انما يفعل ذلك من الاخلاق له ونا ولوا فيه قوله تع
ولآمرنهم فليغيرن خلق الله قيل في التفسير اخصاء الدواب
والمذهب عندنا انه لا باس بذلك فقد تعارفوا من لدن رسول الله
عليه السلام الى يوم هذا من غير نكير منكر وبالاتفاق لا باس بشراء
الفرس الخصي وركوبه وقد كان فرس رسول الله عليه السلام بهذه الصفة
ولو كره هذا الصنع لكان يكره الشراء والركوب ليكون زجرا
لمن يفعل عن ذلك ونا ويل النهي ما ذكره محمد ان صهيل الخيل يرهب
العدو فكره الاخصاء لذلك لا لانه حرام في الدين والمراد باللفظ
باللفظ الكا النهي عن اجراء الفرس فوق ما يحتمله او على وجه التلهي
فاما المسابقة بالافراس للرياضة فهو حسن لا باس به ذكر عن الشعبي
ان عمر بن الخطاب اجرى وسبق يروى بالتشديد والتخفيف فمعنى الرواية

بالتخفيف

بالتخفيف انه سبق صاحبه ومعنى الرواية بالتشديد انه
التزم على السبق صلة ولا باس بالمسابقة بالافراس مالم
يبعث من غاية لا يحتملها جاء في الحديث سابق رسول الله
عليه السلام وابو بكر وعمر فسبق رسول الله عليه السلام وصلى ابو بكر
وثلث عمر رضي ومعنى قوله صلى اي كان راس دابته عند صلا
دابة رسول الله عليه السلام وهو الذنب وفي حديث مجاهد ان النبي
عليه السلام قال لا تحضر الملائكة شيئا من الملاهي سوى النضال
والرهان يعني الرمي والمسابقة وفي حديث ابي هريرة ان النبي عم
قال لا سبق الا في خف او نصل او حافر والمراد بالحافر الفرس
وبالخف الابل وبالنصل الرمي وفي الحديث ان العضباء
ناقة رسول الله عم كانت لا تسبق فجاء اعرابي على قعود له وسبقها
فشق ذلك على المسلمين فقال عليه السلام ما رفع الله في الدنيا
شيئا الا وضعه وكذلك المسابقة على الاقدام لا باس بها لحديث الذي

قال كانت المسابقة بين اصحاب رسول الله عم في الخيل والركاب والا
رجل ولان الغزاة يحتاجون الى رياضة انفسهم حتى اذا ابتلوا
بالطلب او الهرب وهم رجالة لا يسبق عليهم العدو وكما يحتاجون الى ذلك
في رياضة الدواب فان شرطوا لذلك جعلا نظرنا فان كان الجعل
من احد الجانبين خاصة بان قال لصاحبه ان سبقتني اعطيتك
كذا وان سبقتك لم اخذ منك شيئا فهو الجائز على ما شرطوا لقول النبي
عليه السلام المسلمون عند شروطهم وان كان الجعل مشروطا من الجانبين
فهو القمار بعينه والقمار حرام الا ان يكون بينهما محلل وتفسير المحلل
ان يكون معهما ثالث والشرطان الثالث ان سبقهما اخذ
منهما وان سبقاه لم يعطهما شيئا وهما فيما بينهما ايهما سبق اخذ
الجعل من صاحبه فهذا جائز وهو مروي عن سعيد بن المسيب وهذا اذا
كان المحلل على دابة يتوهم ان يسبق فان كان لا يتوهم ذلك فلا
فايدة في ادخاله بينهما ويخرج به شرطهما من ان يكون قمارا قال في



السير الكبير ينبغي ان يختار للخروج يوم الخميس والسبت فقد قال
النبي عليه السلام بورك لامتي في بكورها سبتها وخميسها وذكر
ان عمر بن الخطاب راى رجلا قد عقل راحلته فقال ما يحبسك قال الجمعة
قال ان الجمعة لا تحبس مسافرا فاذهب فغيبه ودليل على انه لا باس
بالخروج يوم الجمعة للغزو والحج او لسفر اخر بخلاف ما يقوله
بعض المتقشفة انه يكره الخروج يوم الجمعة للسفر لما فيه من شبهة
الفرار عن الجمعة وهذا لان الخروج في ساير الايام جائز من غير
كراهة وليس فيه فرار عن شرط الصلوة والخروج في رمضان جائز
فقد خرج رسول الله عليه السلام من المدينة الى مكة لليلتين خلتا من
رمضان ولم يكن فيه شبه الفرار عن اداء الصوم ثم لا اشكال ان
الجمعة غير واجبة عليه قبل الزوال وهو مسافر بعد الزوال
ولا جمعة على المسافر فكيف يكون سفره فرارا عن واجب عليه وكما
يباح له الخروج قبل الزوال يباح له الخروج بعد الزوال

عندنا خلافا للشافعي فانه يعتبره في وجوب اداء العبادات
الموقتة اول الوقت واذا كان هو مقيما في اول الوقت
وجب عليه اداء الجمعة على وجه لا يتغير بالسفر وينبغي ان يتخذ
كل قوم شعارا اذا خرجوا في مغازيهم حتى ان ضل رجل من اصحابه
نادى بشعارهم وكذلك ينبغي ان يكون لاهل كل راية شعار
معروف حتى ان ضل رجل عن اهل راية نادى بشعاره فيتمكن
من الرجوع اليهم وليس ذلك بواجب في الدين حتى لو لم يفعلوا
لم ياثموا ولكنه افضل واقوى على الحرب واقرب الى موافقة
ما جاءت به الاخبار على ما روي عن سنان بن زيد الجهني قال
كنا مع النبي عم في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق وكان
شعارنا يا منصور امت معنا، فظفرت بالعدو فاقتل من شئت
منهم وهذا كان شعار النبي عم يوم بدر وكان شعاره يوم احد
امت امت وعن عائشة رض قالت جعل رسول الله عم شعار المهاجرين

يا بني عبد الرحمن

يا بني عبد الرحمن والخزرج يا بني عبد الله والاوس يا بني عبيد
الله وقال لهم رسول الله ليلة في حرب الاحزاب انكم تبيتون
الليلة فشعاركم حم لا ينصرون وهو قسم للتاكيد ان الاعداء
لا ينصرون وكان شعارهم يوم حنين وبه ناداهم رسول الله عم
حين ولوا منهزمين فقال يا اصحاب سورة البقرة الى انا
عبد الله ورسوله سائر اليوم وجعل يتقدم في نحر العدو فرجع
اليه المسلمون حين سمعوا صوته والحاصل ان الشعار هو
العلامة فالخيار في ذلك الى امام المسلمين الا انه ينبغي له ان
يختار لها كلمة دالة على ظفرهم على العدو بطريق التفاؤل فقد كان
رسول الله عم يعجبه الفال الحسن وينبغي للغزاة ان يعدوا الادعية
الماثورة عن النبي عم **قال في السير الكبير** ذكر عن عبد الله بن ابي
اوفى ان النبي عم كان اذا لقي العدو قال قبل ان يوافقهم اللهم
انا عبادك وهم عبادك ونواصيهم بيدك اللهم اهزمهم فانصرنا عليهم

وفيه دليل انه ينبغي لكل غاز ان يقتدي برسول الله عم والذ
عند القتال وهذا لان المؤمن بالدعاء يتنزل الرزق والنصر
ويدفع انواع البلاء وشر الاعداء وبذلك امر قال فليستجيبوا لي
وليؤمنوا بي وقال تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية واخبر عن
الرسول انهم دعوا على الاعداء كما اخبر به عن نوح قال لا تذر على
الارض من الكافرين ديارا وعن موسى وهارون صلع وعن الخليل
وغيرهم من المرسلين صلوات الله عليهم **الفصل الثالث في**
**الشهيد** قال الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما اتاهم الله من فضله و
يستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم
يحزنون **اعلم** ان القوم لما ثبطوا الراغبين في الجهاد و
طعنوا في الذين لم يلحقوا بهم خوفا بان قالوا الجهاد مفض الى القتل
والقتل شيء مكروه فوجب الحذر عن الجهاد فاجاب الله عن شبهتهم

وقوله



وقولهم الباطل في هذه الاية وهو انا لا نسلم ان القتل
في سبيل الله شيء مكروه وكيف يقال ذلك والمقتول
في سبيل الله احياه الله بعد القتل وخصه بدرجات القربة
والمكرمة واعطاه الله افضل انواع الرزق واوصله الى
اجل مراتب الفرح والسرور فاي عاقل يقول ان مثل هذا
القتل يكون مكروها فهذا وجه النظم ثم **اعلم** ان ظاهر الاية
يدل على كون المقتولين في سبيل الله احياء فاما ان يكون
المراد منه حقيقة او مجازا فان كان المراد هو حقيقة فاما ان
يكون المراد انهم سيصيرون في الاخرة احياء والمراد انهم احياء
في الحال وبتقدير ان يكون المراد اثبات الحياة الحقيقي
كما هو مختار المحققين فاما ان يكون هذه الحياة روحانية
او جسمانية فهذا اضبط الوجوه التي يمكن ذكرها في هذه الاية والى
كل واحد من هذه الاحتمالات ذهب طائفة من المسلمين واما المختار

من محتملات هذه الآية عند بعض المحققين منهم الامام الرازي
فهو ان ارواح الشهداء يكونون احياء عقيب قتلهم حياة حقيقية
وهذا الاحتمال لا امتناع فيه عقلا وظاهر الآية دال عليه
فوجب المصير اليه واما احتمال انهم سيصيرون احياء في الآخرة
مذهب جماعة من متكلمي المعتزلة منهم ابو العباس البلخي وهذا
ضعيف ويدل عليه وجوه الاول قوله بل احياء ظاهره يدل على
كونهم احياء حال نزول هذه الآية فحمله على انهم سيصيرون احياء
عدول عن الظاهر بلا ضرورة الثاني ان جانب الرحمة والفضل ارجح
من جانب العذاب والعقوبة ثم انه تعالى ذكر في اهل العذاب انهم
انه احياهم قبل القيمة لاجل العذاب حيث قال اغرقوا فادخلوا
نارا والفاء للتعقيب وايضا قال النار يعرضون عليها غدوا
وعشيا واذا جعل الله اهل العذاب احياء قبل قيام القيمة لاجل
التعذيب فلان يجعل اهل الثواب قبل القيمة لاجل الاحسان والانعام

كان ذلك

كان ذلك اولى والثالث ان مزيل الحسبان هو كونهم احياء في
الحال لانه لا حسبان في صيرورتهم احياء يوم القيمة والرابع
ما روى ابن عباس ان النبي صلعم قال في صفة الشهداء
ان ارواحهم في اجواف طير خضر وانها ترد انهار الجنة وتأكل
من ثمارها وتسرح في الجنة حيث شاءت وتأوي الى قناديل
من ذهب تحت العرش فلما رأوا طيب مسكنهم ومطعمهم ومشربهم
قالوا يا ليت قومنا يعلمون ما نحن فيه من النعيم وما صنع الله
بنا كي يرغبون في الجهاد فقال الله تعالى انا مخبر عنكم ومبلغ
اخوانكم ففرحوا بذلك واستبشروا فانزل الله تعالى هذه
الآية وسئل ابن مسعود عن هذه الآية فقال سألنا عنها
فقيل لنا ان الشهداء على نهر بباب الجنة في قبة خضراء
وفي رواية في روضة خضراء والروايات في هذا الباب كثيرة
كانها بلغت حد التواتر فكيف يمكن انكارها وقال الامام

**الرازي** ان المقصد من امثال هذه الكلمات الواردة في هذه
الاحاديث الكنايات عن حصول الراحات والمسرات
وزوال الافات والمخافات واما القائلون بان المراد
من كونهم احياء هو المعنى المجازي لا حقيقة الاحياء اختلفوا
فيه **قال الاصم البلخي** ان الميت اذا كان عظيم المنزلة في الدين
وكانت عاقبته يوم القيمة البهجة والسعادة صح ان يقال
انه حي وليس بميت **الخ** قال بعضهم مجاز هذه الآية ان اجسامهم
باقية في قبورهم وانها لا تبلى تحت الارض البتة واستدل
بما روي عن جابر في زمن معاوية انا رأيناهم كذلك والثالث
ان المراد بكونهم احياء انهم لا يغسلون كما يغسل الاموات وهذه
هي الوجوه المذكورة في تعيين المجاز وضعفها ظاهر واما احتمال
كون الحياة المذكورة في الآية جسدانية فمذهب اكثر اهل السنة
والاشاعرة والقائلون بهذا القول اختلفوا فقال بعضهم بصعود

اجساد



اجساد هؤلاء الشهداء الى السموات ويوصل انواع السعادات
والكرامات وقال بعضهم يتركها في الارض ويحييها ويوصل
هذه السعادات اليها وطعنوا في هذا المذهب فقالوا انا نرى
ان هؤلاء الشهداء يأكلهم السباع فاما ان يقال ان الله يحييها
حال كونها في بطون هذه السباع ويوصل الثواب اليها وكل
ذلك مستبعد لانا قد نرى الميت المقتول باقيا اياما الى ان ينتفخ
وينفصل القيح والصديد فان جوزنا كونها حية متنعمة عاقلة
عارفة لزم القول بالسفسطة وهذه الاستبعادات لا يرد على
ما اختاره المحققون من الحياة المذكورة في الآية هو الحياة
الروحانية لا الجسدانية وهو مختار الامام الرازي ايضا
وارجح الاقوال المذكورة في هذا المقام ويؤيد هذا المذهب ما
روي انه صلعم يوم بدر كان ينادي المقتولين ويقول هل وجدتم
ما وعد ربكم حقا فقيل له يا رسول الله انهم اموات فكيف تناديهم

فقال عم انهم اسمع منكم وايضا قال عم انبياء الله لا يموتون بل
ينقلون من دار الى دار وايضا قال القبر روضة من رياض
الجنة او حفرة من حفر النيران وكل ذلك يدل على ان الارواح
باقية حية بعد موت الجسد واذا عرفت هذا فنقول ان
الشهيد وان كان حيا في احكام الاخرة فهو ميت في احكام
الدنيا ومن جملتها الصلوة عليه **قال الامام محمد في السير الكبير**
الشهيد اذا قتل في المعركة لم يغسل ويصلى عليه في قول اهل
العراق واهل الشام وبه ناخذ وفي قول اهل المدينة لا يصلى عليه
وممن قال ذلك مالك بن انس ثم اهل المدينة يقولون ان الصلوة
على الميت استغفار له وترحم عليه والشهيد يستغنى عن ذلك فان
السيف محاء للذنوب **ونحن نقول** الصلوة على الميت من حق
المسلم على المسلم كرامة له والشهيد اولى بهذه الكرامة ولا اشكال
ان درجة الشهيد دون درجة من غفر ما تقدم من ذنبه وما تاخر

وقد صلى عليه



وقد صلى عليه اصحابه والناس يقولون وارحم محمدا وآل محمد
في الصلوات فعرفنا انه لا يبلغ الشهيد درجة يستغنى عن
استغفار المؤمنين والدعاء بالرحمة له ومن يقول منهم
ان الشهيد حي بالنص ولا يصلى على الحي فهذا ضعيف ايضا
لانه حي في احكام الآخرة فاما احكام الدنيا فهو ميت
في حقنا ولهذا يقسم ميراثه ويجوز لزوجته ان تتزوج بعد انقضاء
العدة والصلوة على الميت من احكام الدنيا الا انه
لا يغسل ليكون ما عليه شاهدا له على خصمه يوم القيمة
قال عم في شهداء احد زملوهم بدمائهم فانهم يبعثون
يوم القيمة واوداجهم تشخب دما اللون لون الدم والريح
ريح المسك ولهذا لا ينزع عنه جميع ثيابه ومن احكامهم انهم
يدفنون حيث يقتلون وهذا حسن ليس بواجب وانما
تقنع هذا من رسول الله لانه كره المشقة عليهم بالنقل مع ما اصابهم

من الفزع وذكر محمد بن سيرين قال استعمل يزيد بن معاوية
على جيش فكره ابو ايوب الانصاري الخروج معه ثم ندم ندامة
شديدة فغزا معه بعد ذلك فمرض فاتاه يزيد بن معاوية
يعوده فقال الك حاجة قال نعم اذا انا مت فاغسلوني
واكفنوني ثم احملوني حتى تاتوا بلاد العدو ما لم يشق على المسلمين
ثم تامرهم فيدفنوني وهذا ايضا ليس من الواجب لكنه من احبه
اما ليكون اقرب في نحر العدو فينال ثواب من مات مرابطا
او ليكون ابعد عن الشهرة بكثرة الزيارة وذكر في المغازي
انهم فعلوا ذلك به ودفنوه ليلا فصعد النور من قبره الى السماء
وراى ذلك من كان بالقرب منه من ذلك الموضع من المشركين
فجاء رسولهم من الغد وقال من كان هذا الميت منكم قالوا
صاحب نبينا فاسلموا لما راوا ومن عجيب احوال الشهداء ما ذكره
صاحب الى وحشة قال رحمه الله سمعت ابا الحسن محمد بن ابي المغفر النوزجاني

يقول

يقول قال ابو عمران الجوني سمعت ابي يقول كان رجل يقال
له بطال فدخل ارض الروم وتزيا بزيهم ولبس برنسهم وعلق
الانجيل في عنقه فاذا وجد من اهل الروم من عشرة الى
خمسة قتلهم كلهم وان كثروا امسك عنهم فيظنون انه اسقف
من اساقفتهم فلا يتعرضون فكان ذلك دابه سنين كثيرة
في ارض الروم ثم خرج الى ارض المسلمين مرة في زمن هرون
الرشيد فدعاه هرون وقال يا بطال حدثني باعجب شيء
رايت في ارض الروم قال نعم يا امير المؤمنين كنت
يوما في مرج من مروجها امشي والبرنس علي والانجيل معلق
في عنقي اذا سمعت خلفي وقع حوافر الدواب فالتفت فاذا
انا بفارس عليه سلاح شاك وفي يده رمح فلما دنا مني سلم
علي تسليم المسلمين فعرفت انه مسلم فرددت عليه السلام فقال
لي يا صاحب البرنس هل تعرف في ارض الروم رجلا يقال له

البطال قلت وما تريد من البطال انا البطال قال فنزل
عن دابته وعانقني ثم جثى بين يدي وقبل رجلي وقال
جئتك لاخدمك عمري فاكون معك خادما قال فجزيته الخير
ودعوت له قال فبينا نحن كذلك اذ بدرونا من قصدلهم
من بعيد فاقبل اربعة فرسان شاكون من السلاح وبايديهم
الرماح يركضون نحونا فقال لي صاحبي يا بطال ائذن لي
فاخرج اليهم قال فاذنت له فخرج اليهم فتطاردوا ساعة
ثم قتلوه فاقبلوا الى تحملوا على انج نفسك ودع ما معك
قلت ما معي الا البرنس والانجيل فان اردتم محاربتي
فامهلوني حتى البس سلاح صاحبي واركب دابته ثم اخرج قال ع
اليكم قالوا لك ذلك فلبست السلاح وركبت الدابة فاقبلوا
نحوي فقلت ما هذا بانصاف انتم اربعة وانا واحد ولكن ليبرز
الي رجل برجل قالوا قد انصفت وذلك قال فخرج الى رجل

منهم

فقتلته يا امير المؤمنين ثم آخر فقتلته ثم الثالث فقتلته
ثم خرج الي الرابع فما زلنا نتطارد بالرماح ويحمل علي
واحمل عليه فلم يقدر علي ولم اقدر عليه حتى انكسر رمحي ورمحه
ونزلنا عن دوابنا فاخذ ترسه وسيفه واخذت ترسي
وسيفي فما زلنا نتقاتل حتى انكسر ترسه وترسي وانقطعت
ذؤابة سيفي وسيفه وسقطت اسيافنا على الارض وقال
فتصارعنا فما زلنا نتصارع حتى امسينا فلم يقدر ان يصرعني
ولم اقدر ان اصرعه وعيينا جميعا فقلت يا هذا فاتتني
الصلوة في ديني اليوم وفاتك مثلها وكان ذلك اسقفا
فهل لك ان نفترق ونقضي فوائتنا ونستريح الليل فاذا
اصبحنا عدنا فيما نحن فيه فقال نعم لك ذلك فتفرقنا فوحدت
الله تعالى يا امير المؤمنين وصليت صلوتي وكفر هو بربه
وفعل ما فعل فلما كان عند الرقاد قال لي انتم معشر العرب قوم

فيكم الغدر ثم اخرج جلجلتان وقال علق احدهما باذنك
والاخر باذني وتقنع راسك علي واضع راسي عليك
فان تحركت صاح جلجلتك فاستيقظت وان تحركت
صاح جلجلتي فاستيقظت قال قلت افعل ذلك قال
فنمنا على هذه الحالة فلما اصبحنا وحمدت الله تعالى
وصليت يا امير المؤمنين وكفر هو بربه وفعل ما فعل
ثم تقارعنا وكنت وجدت من نفسي راحة وقوة فقهرته
وقعدت على صدره فلما اردت ان اذبحه قال لي اعف عني
هذه المرة حتى نعود قلت لك ذلك ثم تقارعنا ثانيا
وزلق رجلي فقهرني وقعد على صدري فهم بذبحي فقلت له
قد عفوت عنك مرة افلا تعف عني قال لك ذلك ثم تقارعنا
ثالثا وقد انكسر نفسي فقهرني وقعد على صدري وهم بذبحي فقلت
كنت عفوت عنك فعفوت عني واحدا بواحد فتفضل علي

المرة واعف عني قال ولك ذلك ثم تقارعنا رابعا
فقهرني وقعد على صدري وقال قد عرفت الآن انك
البطال لاذبحنك ولاريحن الارض منك فقلت كلا
ان شاء ربي سلمني على ذلك قال لي قل لربك
يمنعني عنك ورفع الخنجر ليضعه في حلقي فقام يا امير المؤمنين
صاحب المقتول رافعا يده بالسيف وضرب راسه
من قبل ان ينزل لي الخنجر فقتله وقرا هذه الآية
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء
عند ربهم يرزقون ثم خر مقتولا كما كان فهذا
شيء اعجب رايته والله يا امير المؤمنين
في ارض الروم    تم الكتاب بعون الملك
الوهاب على يد نظر بن عثمان الشهير بجغايي وقت
الظهر غفر الله له ولوالديه واحسن اليهما واليه في تاريخ اربع عشر وثمانمائة
في اوايل المحرم الحرام

٧٦